العاملون في أسواق القيروان

دكتورة/عائشة بنت سعود قاضب العنزي

أستاذ التاريخ الإسلامي المساعد كلية الآداب العلوم بالقريات جامعة الجوف

المقدمـــة:

أحمدك اللهم وستعينك وستهديك ،و أعوذ بك من شرور أنفسنا و سيئات أعمالنا ، وأصلي و أسلم على خاتم أنبيائك ورسلك وعلى أله وصحبه وسلم ... وبعد.

لعب العاملون في أسواق القيروان دوراً بارزاًً في الحياة الاقتصادية ، وأثروا بعمق في هذه الحياة فكان علي أكتافهم يتم توزيع المنتجات التجارية كما كانوا مقياس لحركة لازدهار الاقتصادي للبلاد.

ورغم دورهم المؤثر في حركة التجارة إلا أنه لم نجد . فيما نعلم . أيه دراسة مستقلة عنهم وحتى كتب التاريخ العام أهملتهم إهمالاً يكاد يكون مطلقاً ، لذلك وجدنا أن للبحث عن دورهم لابد من الخوض في كتب الطبقات التي تناولتهم بنظرة الاحتقار خاصة للسمسار والدلال والجلاس رغم دورهم الكبير في تصريف المنتجات التجارية

وبنظرة عامة للأوضاع الاقتصادية للبلاد نجد أنهم ينتعشون مع الازدهار التجاري وأول من يتأثرون بما تتعرض له البلاد من مشاكل سياسية واقتصادية ، خاصة وأن القيروان كثيراً ما تتعرض للجوائح الطبيعية ، ولذلك تأتي أهمية دراسة العاملون في الأسواق إلي أنهم المحركون الأساسيون للسوق ، فمن خلاهم يتبلور أهمية الأسواق ، حيث يقوم علي أكتافهم العبء الأكبر لحركة البيع والشراء .

١-أسواق القيروان :

تحتوي مدينة القيروان علي عدد كبير من الأسواق ، وبالرجوع إلي المصادر التاريخية أمكننا حصرها فكانت تتوزع علي مناطق عديدة، نذكر منها ما هو داخل المدينة خاصة قرب جامع عقبة بن نافع، وما هو علي أطرافها ، ما هو دائم الانتصاب ، وما هو أسبوعي أو موسمي.

وجدت الأسواق عندما لجأ الإنسان إلى نظام المقايضة لتبادل أدواته اليومية، وما يحتاجه من لباس كان ذلك من خلال الأسواق التي وكانت تقام عند ملتقيات الطرق التجارية [١] .وعندما دخل المسلمون بلاد إفريقية وجدوا المدن الإفريقية تحتوي على الأسواق

١ - محمد عبد الستار عثمان، المدينة الإسلامية ، (الكويت ١٩٨٨)، ص٢٥٢ .

المنتشرة حول الكنائس[١] .فعندما أنشأ العرب مدنهم خصصوا للأسواق موقعاً حول المساجد[٢] والجدير بالذكر أن أول من نظر إلي تنظيم أسواق التجارة والصناعة في المدن الإسلامية الكبرى وأمر بترتيبها هو الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك . ومن ضمن المدن التي تشتهر أسواقها بالترتيب والتنظيم مدينة القيروان ، وكان ذلك في حدود عام ١٢٠هـ ، وفي العصر العباسي عرفت أسواق القيروان في عهد الوالي العباسي يزيد بن حاتم المهلبي الذي تولى إمارة افريقية سنة ١٥٥– ١٧١هـ ترتيباً وتنسيقاً حديث جعل كل صناعة في مكانها[٣] . فيذكر ابن عذاري أنه :" رتب أسواق القيروان ، وجعل كل صناعة في مكانها" [٤].

وفي القيروان استمر النسق والترتيب المنظم في الأسواق المتنوعة ، فكانت الأسواق تتخذ شكل الدكاكين المتلاصقة صفاً متصلاً يقابله صف مماثل يفصل بينهما ممر معقود سقفه بالآجر أو الحجارة ، وأمام صف الدكاكين توجد مصطبة قصيرة تمتد على كل من ناحيتي السوق يجلس عليها المشترون [٥].

أطلق على السوق الكبير فى القيروان اسم " السماط الكبير وسط الأسواق في سرة البلد، وهو عبارة عن شارع كبير متصل من القبلة إلى الجوف ، مصطفة حوانيتهم عن اليمين وعن الشمال ، وطوله من باب أبى الربيع إلى جامع عقبة ميلان غير ثلث ، ومن المسجد إلى باب تونس ثلث ميل [٦] وهو ما يعطى دلالة على اتساع المدينة من جهة ، وعلى أن الأسواق والتجارات منظمة ومنحازة حدا لا يوجد بها ساكن ، ذلك أن تخطيط الأسواق وتصنيفها بدأ فى ولاية يزيد بن حاتم المهلبى (١٥٥ هـ / ٧٧١م) من قبل أبى جعفر المنصور الخليفة العباسي ، فرتبها وصنفها على ما كان متعارفاً ومألوفاً فى المدائن التى

١- عبد الواحد ذي النون طه ،الفتح والاستقرار العربي الإسلامي في شمال إفريقية والأندلس (بغداد ١٩٨٢) ، ص ٢٠٣- ٢٠٤ .

٢- الدباغ،معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ٢٠٠٥م/١٤٢٦هـ،ج٣ ص١٢٦؛ محمد عبد الوهاب خلاف، تسع وثائق في شئون الحسبة على المساجد في الأندلس (الكويت ١٩٨٤)، ص ١٩ .

٣ - الرقيق القيرواني، تاريخ إفريقية والمغرب،تحقيق المنجي الكعبي، تونس(د-ت) ، ص١٤٩.

٤- انظر البكري ، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب (بغداد د-ت) .، ص٢٥- ٢٦؛ الإدريسي ، نزهة المشتاق في اختراق الأفاق، مكتبة الثقافة الدينية، مصر٢٠٠٤ ،ج١،ص٢٩٧. ابن عذاري المراكشي ، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق كولان ، ليفي بروفنسال (بيروت١٩٨٣) ،، ج١، ص٦٨.

٥ - حسن حسني عبد الوهاب ،ورقات عن الحضارة العربية بإفريقية التونسية ،مكتبة المنار تونس١٩٧٢م، ج١ص٥٨ ، ٧٢ .

٦- البكري ، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، ص ٢٥ ،المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، مكتبة الخياط ، بيروت لبنان، (د-ت) ص٢٢٥.

أحدثها العرب ،[١] ، إذ راعى في ترتيبها العلاقة بين التجارات والصناعات " رتب أسواق القيروان وجعل كل صناعة فى مكانها "[٢] . وأصبح بذلك السماط قلب العاصمة النابض ومحور حركة العامة فى تجارة الباعة بمختلف أصنافها .

ومع تطور النشاط التجاري تنوعت أسواق القيروان ، وظهرت أسواق أخرى غير الدكاكين [٣] مثل سوق ابن هشام الواقع في الناحية الشرقية لمدينة القيروان، وتختص هذه السوق في بيع المواد الغذائية مثل بيع البقل والحنطة والزيت(٤) وله سوق يسمي سوق الزياتين(٥)، وسوق البزازين يباع فيه متاع البيت من الثياب خاصة(٦)،وسوق الرهادرة من أقدم أسواق القيروان وبنيت حوانيت جديدة " سميت الحوانيت الجدد" لتميزها عن الدكاكين القديمة (٧)وهو (٧)وهو قريب من سوق الرفائين(٨) وسوق الكتانيين(٩).

كما تنتشر الأسواق والتي يباع فيها العبيد مثل سوق البركة[١٠] لبيع الجواري والعبيد ، وسوق النخاسين [١١] لبيع الماشية ، وسوق الغنم الواقعة بباب الغنم [١٢] ، وسوق البزازين [١٣] وهم باعة النسيج والثياب ، وسوق الصرف [١٤] حيث يوجد عند أبواب الجامع الكبير "باب الصرافين"(١٥) وقد قام القاضي عبد الله بن طالب بوضع حد للتعامل بالربا(١٦) .

١-البكري، مصدر سابق،ص ٢٦ .النويري،نهاية الأرب في فنون الأدب، تحقيق حسين نصار، مراجعة عبد العزيز الأهواني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ج٢٤ ص٦٨، حسن حسنى عبد الوهاب ، ورقات ،ج١ ص ٥٨.

٢- ابن عذارى ، المصدر السابق ، ج١،ص ٧٨ ، النويري ، المصدر السابق، ج٢٤ ص ٢٣٩.

٣- العقبانى ، تحفة الناظر وغنية الذاكر في الشعائر وتغير المناكر، تحقيق الشنوفي علي، مجلة الدراسات الشرقية، المعهد الفرنسي، عدد ٢١ دمشق ١٩٦٨م ،ص ٢٧٣

٤ - الدباغ ، مصدر سابق، ج٣ ص١٦٧،٧٥.

٥ - نفس المصدر، ج٤ ص١٧١.

٦ - المالكي، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، حققه بشير البكوش، راجعه محمد العروسي المطوي، دار الغرب الإسلامي للطباعة والنشر، بيروت لبنان ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ج١ ص٢١٨.

٧ - الدباغ، مصدر سابق، ج٢ص٢١.

٨ - المالكي، رياض النفوس، ج١ ص٢٨٠. الدباغ، مصدر سابق، ج٢ ص٢١.

٩ - الدباغ ، مصدر سابق، ج٢ ص٢٢.

١٠- عياض ، المصدر السابق ، ج٣،ص ٢٠٠

١١- نفس المصدر والجزء والصفحة.

١٢- المالكي ، المصدر السابق ، ج٢، ص٣٦٦ ، الدباغ ، مصدر سابق، ج٣ ص١٢٩.

١٣- المالكي ، المصدر السابق ، ج١،ص٤٢١، الدباغ ، مصدر سابق، ج٢ ص٢٥٠ .

١٤- المالكي ، المصدر السابق ، ج٢، ص٢٦١. الدباغ ، مصدر سابق، ج٢ ص١١٣.

١٥ - المقدسي، مصدر سابق، ص٢٢٥.

١٦ - المالكي ، المصدر السابق ، ج٢، ص٢٦١.

وهذه الأسواق اليومية مرتبطة بالصناعات والحرف كسوق الغزل(١) ، وسوق الكتانين(٢) الكتانين(٢) ، وسوق الكعك (٣) ، والسوق الكبيرة التى تعج بالطباخين(٤) ، والجواهريين والجواهريين التى هي ربما سوق الصاغة (٥) وسوق الضرب لسك العملة (٦) وهو بالقرب بالقرب من سوق الصرافين ، وسوق الخرازين (٧) ، وسوق العطارين (٨) ، وسوق الصوافين(٩) ، وسوق الخشابين (١٠) وسوق الزجاجين (١١).

ومن الأسواق اليومية رحبة التمر(١٢) ، ورحبة أبن أبى دراج ، ورحبة القرشيين (١٣) ، وسوق الربع([١٤])، وسوق أبى المغيرة التى يطلق عليها اسم السويقة وسميت كذلك لأن العالم الكوفي عبدالله بن المغيرة الذى نسبت إليه السوق خرج إليه وهو سكران وبيده النبيذ ، وسوق هشام نسبة إلى هشام بن حاجب أخو صالح بن حاجب أحد علماء المدينة فى القيروان(١٥).

وهناك حوانيت خاصة ببعض المذاهب الدينية كحوانيت الإباضيين ، فى القيروان داخل السماط قبالة المسجد الكبير ، وتخصصت بعض الأسواق بانتمائها المذهبي بين الأحناف والمالكية (الكوفيين والمدينيين) من خلال جلاسها من العلماء(١٦) ،وقد كانت لليهود سوق خاصة بهم وورد ذكرها وحدد موضعها علي أنها في أطراف مدينة القيروان واشتهرت بسوق اليهود (١٧) فيه معظم المصنفات.

---

[١]- المالكي ن المصدر السابق ، ج٢،ص١٤٦، الدباغ ، مصدر سابق، ج٢ ص١٩٠،١٤٦.
[٢]-نفس المصدر والجزء ، ج٢،ص٣٧٥، الدباغ ، مصدر سابق، ج٢ ص٢١.
[٣]- نفس المصدر والجزء ،ج٢،ص ١٥١.
[٤]- نفس المصدر والجزء ، ج١،ص٤٧٥، الدباغ ، مصدر سابق، ج٢ ص١٠٠،٩٠.
[٥]-المقدسي ، المصدر السابق،ص ٢٢٥.
[٦]- البكري ، المغرب،ص٢٢.
[٧]- المالكي ،مصدر سابق ، ج١،ص٣٩٠ . عياض ، المصدر السابق ،ج٣،ص٣.
[٨]- أبو العرب ، الطبقات علماء إفريقية، دار الكتاب اللبناني، بيروت،(د-ت)ص ١٢٢ ،١٧٥.
[٩]- أبو العرب ، المصدر السابق،ص ١٩٥.
[١٠]- الدباغ ، المصدر السابق ،ج٢،ص ٧٥.
[١١]- أبو العرب ، المصدر السابق،ص ٧٨.
١٢-الرقيق ، المصدر السابق،ص ١٢٦.
[١٣]- الهادي روجيه إدريس، الدولة الصنهاجية تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن ١٠ إلي القرن ١٢م،نقله للعربية حمادي السالمى، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان ١٩٩٢م، ج٢ ص٢٠.
١٤ - الكناني، ذيل معالم الإيمان المسمي تكميل الصلحاء والأعيان لمعالم الإيمان في أولياء القيروان، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ٢٠٠٥م/١٤٢٦هـ،ج٥ص١٢٧.
[١٥]- نفس المصدر ،ص ٩٧ . المالكي ، المصدر السابق ،ج٢،ص٤٨٨.
[١٦]- أبو العرب ، المصدر السابق ، ٤٨.
[١٧]- الرقيق القيرواني، مصدر سابق، ص ١٦٧.

أما الأسواق **الأسبوعية** فلم تذكر المصادر إلا سوقين ، إذا اعتبرنا سوق الاحد (١) ، من من أكبر أسواق القيروان يقع غربي المدينة ويخصص لبيع الأقمشة والفخار ، وفى وسطه اشتهرت حارة أبى محرز (٢) ، أما سوق الخميس فيباع فيها الدجاج فى باب تونس(٣) ، ، وسوق الطعام لبيع الحبوب(٤) ، والغالب على أهل هذا السوق أنهم من البادية لأنه فى مدخل باب الجوفي – باب تونس – ونوعية البضائع التى تباع فيها فهي من منتوج البادية وقربه للعودة مباشرة إلى بواديهم ، ولأن أغلب الأسواق الأسبوعية هي ريفية الطابع (٥).

٢- أصناف صغار التجار :

صنف أبو الفضل جعفر بن على الدمشقي أصناف التجار ، وقدم فيه بشيء من الإسهاب أصناف البضائع وأنواع المعاملات التجارية وأموالها ، وتحدث عن أصناف التجارة وقد حصرهم فى ثلاثة ، الحزان والركاض والمجهز ([٦]) والمصنف وإن كان مشرقياً فحديثه عن أصناف التجارة ، وتقديم النصائح للتجار ، وتحذيرهم من السماسرة والمدلسين ، ما يعمم على الأسواق الإسلامية دليل أن هذه الأصناف التى ميزها قد تواجدت فى القيروان خلال العصر الأغلى .

أ- التاجر الخزان : وطريقته أن يشترى البضائع وقت رخصها وتوفرها فى الأسواق ، وكثرة عرضها وقلة الطلب عليها ، ثم يخزنها ويحفظها منتظراً تغير الظروف ، لتصبح البضاعة قليلة بسبب انقطاع وصولها أو صعوبة توريدها فتأخرت عن وقت دخولها السوق فيكثر الطلب عليها ، ساعتها يخرج بضاعته للبيع فتكون أرباحه كثيرة يقول الدمشقي"أن يشتري الشيء في إبانه وتواتر حمله وكثر البائعين له وقلة الطالبين ثم إحكام حفظه والتربص إلي أضاد هذه الأشياء أعني انقطاع وصوله وتعذر حمله وبعد وقته وكثر طلابه" ([٧]) ،وهذا الصنف من التجار أحوج الناس المعرفة بأحوال البضائع في أماكنها وبلادها وكثرتها فيها أو قلتها ورخصها أو غلائها وتوفر ريعها وسلامته أو نقصانه أو عطبه وانقطاع الطريق أو

---

[١]-القاضي عياض ، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ،تحقيق أحمد بكير ،دار مكتبة الحياة بيروت ١٩٦٧م، ج٢،ص٢٦١.

[٢]- المالكي ، المصدر السابق ، ج١،ص٣٣٥ ، ٤٠٤،حسن حسني عبد الوهاب، ورقات، ج١ص٤٩.

[٣]- المالكي، مصدر سابق، ج٢،ص ١٤٦.

٤- يحيى بن عمر ، كتاب النظر والأحكام في جميع الأسواق، الشركة التونسية للتوزيع ، ١٩٧٥م.ص ١١٤ – ١١٥.

[٥]- بدرو شالميتا ، الأسواق ، بحث ضمن المدينة الإسلامية، اشرف علي النشر:ر.ب.سرجنت ، ترجمة أحمد محمد نعلب، اليونسكو ١٩٨٣م. ،ص١١٠ .

[٦]- الدمشقي ، الإشارة إلي محاسن التجارة، تحقيق البشري الشوربجي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م،ص ٧٠ ، ٧٣ ، ٧٥.

٧- الدمشقي، مصدر سابق، ص ٧٠.

أمنها،([1]) ومثل هذا الصنف من التجار كثير بالقيروان وقد أطلق عليهم يحي بن عمر ([2]) بالمحتكرين ، فأصحاب القوم يخزنون الحنطة فى بيوتهم ولا يظهرونها إلا عند الغلاء ([3]) ، وذلك أنهم ينتظرون قدوم البدويين عند أبواب المدينة ليشتروا منهم الحبوب والحنطة التى عرفت آنذاك بالطعام أو من الفنادق ثم يدخرونه إلى حين ([4]) ، وقد سئل سحنون عن التجار أو السمسار الذين يتلقون الركبان ليشتروا منهم وفى بيع البادي للحاضر بعيداً عن أسواق القيروان([5]) ، ما يدل على هذا الصنف من التجار .

ب- التاجر الركاض : يذهب لجلب التجارة من البلدان المجاورة يقول الدمشقي" عليه أن ينظر أولاً فيما يبتاعه فيحتاط فيه ([6]) وعرف فى القيروان بالجلاب لأنه يجلب من المدن القريبة المواد الخام أو الاستهلاكية ، والكثير من التجار الذين يشترون سلعاً فى أسواق بعيدة ثم يأخذونها إلى سوق القيروان، مما يجعل هذا الصنف من التجار دائم الحركة فعرف " بالركاض " أو " الجلاب " أو "الطواف" لأنه يشترى من المدن والقرى القريبة ويجلبها إلى السوق ([7]).

ويواصل الدمشقي حديثه عن هذا النوع من التجار فيقول " ثم يستحب له أن يستصحب معه رقعة بأسعار جميع البضائع في البلد الذي يريد العود إليه بما يجلب من تلك الجهة فإذا أراد أن يشتري شيئا رجع إلي الرقعة فنظر الفرق بين سعره في هذه وسعره في تلك البلدة وأضاف إليه ما يحتاج من المؤن التي تلزم إلي حين الوصول ثم يضيف إلي ثبت الأسعار بمكوس البضائع ... ثم يميز الفائدة وكذلك في جميعها"([8]) وكانت حياة هؤلاء التجار معرضة للخطر سواء براً أم بحراً ، وورد فى أكرية السفن كثير من السلع التى ترمى فى البحر تخفيفا على السفينة عندما يصيبها عطب أو تفاجئها عاصفة ([9]) ، بهذا ينصح التاجر الركاض سرعة ذهابه ومجيئه ، وسلامة الطريق إن كان سفره براً ، وأن يعرف أنواع

١ - نفس المؤلف والمصدر والصفحة.
[2]- المصدر السابق،ص ١١٤.
[3]- نفس المصدر،ص ١١٥.
[4]- العقباني ، مصدر السابق،ص ٢٤٧ – ٢٤٨.
[5]- العقباني، نفس المصدر ،ص١٤٨ .
٦ - الدمشقي ، مصدر سابق، ص٧٣-٧٤.
٧- الدمشقي ، مصدر سابق،ص٧٤.
٨- نفس المصدر والصفحة.
٩- محمد بن عمر ، المصدر السابق،ص ٣١ – ٣٢ – ٣٣- ٥٢؛الدمشقي، مصدر سابق، ص٧٣.

الأعاصير إن كان سفره بحراً ، أو الحوادث المتوقعة فى البلد الذى يقصده ولذلك يقول الدمشقي للتجار والمسافرون "التبصرة نصف عطية"([1]).

ج- التاجر المجهز : وطريقة عمله أن يستقر فى السوق فى بلده ،ويستلم البضائع التي تصدر إليه ويتولي هذا القابض بيعها وشراء البضائع البديلة عنها ، ويكون ثقة أميناً سراً مع خبرة بها فيكون الحمل إليه وهو المتولي ،وأن يحتاط في شرائه وحصوله قبل الموسم وتمكين من جودته وصلاحه، وله حصة معينة من الربح في كل ما يبيعه أو يشتريه ، وإن كسد شئ من السلع ورأى خزنها ، خزنها ([2])، ويبقى داخل المدينة مجهزاً بضائعه ليسلمها ثانية إلى وكلائه أو شركائه .

٣ - المحتسب (صاحب السوق):

تطورت وظيفة الحسبة في أواخر العصر الوسيط ، ولم تعد ذات قيمة تذكر إذ تحول النفوذ الحقيقي للقاضي الذي يبت في كل المسائل المتعلقة بالمحتسب من تهيئة عمرانية وأحكام السوق ، وبذلك أصبح المحتسب في الواجهة الخلفية ، ولم تتعرض له المصادر الفقهية طيلة هذه الفترة الطويلة إلا نادرا . وقد كان في كل الأحوال تحت سلطة القاضي الذي يقوم بتعيينه بموجب عقد (٣).وأول من عين للنظر في الأسواق بعد حكم الولاة القاضي سحنون بن سعد بترشيح من الأمير محمد الأول([4]) وذلك عام (٢٣٤هـ/٨٤٨م) وكان حازماً صارما شديداً في تغير المنكر والفساد يُشرف علي موظفيه وأعوانه مباشرة بقيامه بجولات تفقدية للأسواق والشوارع والأزقة والمساجد باستمرار، محتسباً علي أحمال الناس والتجار والصناع([5]) واستحدث عدة نظم منها فصل القضاة عن الحسبة ، وإفرادها بعمال مستقلين ، وإقرار ولاية خاصة للمظالم عُرف القيم عليها (بصاحب السوق) أسندها أولاً لحبيب بن نصر التميمي(ت ٢٣٧هـ/ ٨٥١م) ([6])، ثم تداول علي هذه الوظيفة عدة مشرفين.

---

١ - الدمشقي ، مصدر سابق، ص٧٤.

٢ - الدمشقي، مصدر سابق، ص٧٥.

٣- ويبدو أن نظام الحسبة لم يكن بالأمر الجديد في إفريقية ، فقد عرف هذا النظام في العصور الإسلامية الأولى ؛ فقد كانت الحسبة ترجع بالنظر إلى ولاة القيروان ، إلى أن تولى سحنون قضاء إفريقية عام ٢٣٣هـ فأصبح ينظر في شئون الأسواق ، وهو بذلك أول من نظر في الأسواق حيث كانت قبل ذلك في يد الولاة دون القضاة ؛ فنظر سحنون فيما يصلح من المعاش وما يغش من السلع وكان يجعل الأمناء على ذلك ويؤدب على الغش وينفي في الأسواق ما يستحق ذلك ؛ وهو أول من نظر في الحسبة في القضاة ، وأمر الناس بتغيير المنكر . انظر ، الحبيب الجنحاني المغرب الإسلامي ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، (تونس ١٩٧٧) ، ص٧٠ ؛ محمد حسن : المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، تونس ١٩٩٩م ، جـ١ ص ٥١١.

٤ -النباهي، المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، المكتب التجاري، بيروت (د-ت) ص٢٩.

٥ - الدباغ، مصدر سابق، ج٢ ص٤٦-٤٧.

٦ - نفس المصدر والجزء ص١٠٦.

ومهما يكن من أمر فعلي المحتسب أن يحتسب في كل ما يراه مصلحة للمسلمين وأن ينظر في جميع الأمور الجليلة، والحقيرة(١)، ومجلسه وسط الأسواق ولا تقوم أي عملية في البيع أو الدلالة إلا أن يأتي يقول الكناني" لا تدللوا حتي يأتي صاحب السوق، والذي يُدلل قبل مجيء صاحب السوق يخاف علي نفسه"(٢). ومن واجباته أيضا مقاومة عمليات الغش في البيع والعقوبات الزجرية التي كانت تفرض على الغشاشين ويقول الدباغ" ولما تولي القضاء محمد بن عبدون، قبض علي أحد المدلسين فوبخ وزجر، وتوعد، وسجن، وضرب بالسياط ،ويطاف به علي جمل، ويطرد من السوق ،أو يصادر بضاعته والتصدق بها على الفقراء (٣).

وصاحب السوق له مطلق الحرية في اتخاذ أعوان له يساعدونه في أداء مهامه ،وعيوناً له في معرفة أخبار السوق (٤) ،وهو بدوره يقوم بمراقبتهم ،فلا يجعل لأحد شغلا معيناً ، لذلك يقول ابن عبدون:" ويجب أن يكون للأعوان معلومة في اليوم ليقطع لهم منها في تصرفهم بحسب ما مضي من النهار، واما الذي يخرج منهم إلي البادية فتكون له أجرة جهة علي الميل وبحسب ما يراه الفقهاء في ذلك ويكون ذلك عُرفاً بين الناس"(٥)، وأيضا من من أعمالهم الكشف علي كوزن الخبز والخبازين وغيره ،لان ذلك مدعاة لرشوتهم ، كما يجب علي صاحب السوق ألا يخبر أعوانه عن وجهته لأمر من أمور الخطة ، إذ ربما حدث تواطؤ من أحدهم مع أحد أصحاب المهن فيرسل إليه بمقدم صاحب السوق ، فيغير كل فاسد لديه ، وبذلك لا يمكن إقامة الحجة عليه ، ويتولي صاحب السوق بنفسه إعدام الشيء الفاسد(٦) وفي النهاية :أن خطة المحتسب أصبحت في كثير من الأحيان من مهام قاضي الجماعة وأعوانه ، مثلما كان الأمر في عهد القاضي إبراهيم بن عبد الرفيع ، ومعلم البناء محمد بن الرامي (٧) .

---

١ - المجليدى، التيسير في أحكام التسعير، ص٤٤.

٢ - الكناني، مصدر سابق، ج٥ ص١٣٩.

٣- الدباغ، مصدر سابق، ج٢ ص ٩٢،المجليدى، التيسير في أحكام التسعير، ص٤٥؛ إبراهيم القادري بوتشيش ، أثر الإقطاع فى تاريخ الأندلس السياسي ، من منتصف القرن ٣هـ حتى ظهور الخلافة (٢٥٠هـ/ ٣١٦هـ) ، منشورات عكاظ ، المغرب ١٩٩٢م ، ص١٠١ .

٤- ابن خلدون : العبر جـ١ صـ١٧٤، ابن الأخوة :معالم القربة في أحكام الحسبة ، تحقيق محمد محمود شعبان ،صديق احمد عيسى المطيعى، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة ١٩٧٦،صـ٢٨ ، ابن عبدون، مصدر سابق، ص١٢؛ المجليدى، التيسير في أحكام التسعير،ص٤٥.

٥ - ابن عبدون، ثلاث رسائل أندلسية في الحسبة ، تحقيق ليفي بروفنسال القاهرة ١٩٥٥ ، ص١١-١٢.

٦ - السقطي، مصدر سابق،ص٣٥،٤٥. نجاة باشا، التجارة في المغرب الإسلامي من القرن الرابع هـ إلي القرن الثامن هـ (تونس ١٩٧٦) ص٦١ .

٧ - محمد حسن : مرجع سابق ، جـ١ ص ٥١٣.

٤-أمناء السوق :

يقوم المحتسب باختيار أمين السوق من بين ثقاة الناس ، أو من بين الحرفيين الأكثر اتقاناً لمساعدته(١) ، ويتولى الأمين فحص البضاعة عند البيع ، ومراقبة جودتها ، ومنع الغش فيها ؛ وقد تم ذكر أمناء لعديد من المهن بطريقة عرضية وفي مصادر متفرقة بمدينة تونس مثل : أمين العطارين الواقع دكانه خارج باب منارة ، أمين الجزارين ، أمين سوق السقاطين ، أمين سوق الصباغين . وكثيراً ما يرد لفظ الأمين ، دون توضيح للمهنة ، وفي مواضع أخرى : أمناء السوق التجاري .وعلى العموم فأنه كان لغالبية المهن أمين خاص بها (٢) .

ويوجد علي رأسهم أمين الأمناء ، الذي يرجع إليه النظر الأخير فيما أشكل من المسائل ، شأنه في ذلك شأن قاضي الجماعة بالنسبة إلي بقية القضاة([٣]).

٥ . المتقبل :

هو من يقوم بجمع الضرائب ، و كتب عليه بذلك في وثيقة يلتزم بها ([٤])أما عن معنى الكلمة في النهاية ضريبة غير شرعية وردت كثيراً بمعنى الكراء فيقال تقبيل فلان ... قبالة ، و إن شئت قلت اكتري فلان كراء و كتب ذلك كثيراً في العقود و الوثائق الخاصة بالقبلات في القيروان للحوانيت وغيرها([٥]).إلي جانب الأسواق حيث خرج أحد مريدي الشيخ أبو جعفر أحمد بن أبي خالد لشراء خبز ولكن الشيخ رفض الأكل منه لسواد الخبز وتأمل مريديه من ذلك يقول الدباغ " فانصرفنا إلي الموضع الذي اشتريناه منه ، فسألنا عن خبره، وكشفنا عن أمره ، فعرفنا أن الذي يعمله يهودي، وأنه تقبل سوق تلك القرية فليس يعمل فيها أحد خبزاً غيره"([٦]) و ما أكثر كتب النوازل بما فيها من قبالة أو كراء الأسواق و الحوانيت([٧]) .

---

١ - ابن عبدون ،مصدر سابق، ص٢٤٤؛ محمد حسن ، المدينة والبادية ، ج١، ص٥١٣ .

٢- محمد حسن ، المرجع نفسه ، ج١، ص٥١٤ .

[٣] - محمد حسن ، نفس المرجع ، ج٢ ص٥١٤،روبار برنشفيك، أفريقية في العهد الحفصي من القرن ١٣إلي نهاية القرن القرن ١٥م، تعريب حمادي الساحلي ، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان،١٩٨٨م، ج٢،ص١٢٠.

٤- صلاح أحمد خليفة: القبلات فى المغرب والأندلس القرن (٣ – ٦ هـ / ٩ / ١٢م)، مجلة المؤرخ العربي عدد ٨ ، القاهرة ٢٠٠٠ م ، صـ ٥٢٥ ، ٥٢٦، بطرس البستاني : محيط المحيط قاموس مطول للغة العربية مكتبة لبنان بيروت ١٩٨٣،صـ٧١٣ .

٥ المراكشي : وثائق المرابطين والموحدين ،تحقيق حسين مؤنس مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ١٩٩٧، صـ٤٣٦وما بعدها مقابل مال يدفعه إلي القاضي جراء اكتراء الحوانيت أو خلافه ويقوم بجمع هذه الأموال من مكتري الحوانيت.

[٦] - الدباغ، مصدر سابق،ج٣ ص ١٩.

٧ الونشريسي ، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب، جمع محمد حجي وآخرون ،دار الغرب الإسلامي بيروت ١٩٨١ ، جـ ١٣، صـ ٢٠٢-٢٠٧.

ولإرساء قبالة الأسواق أو الحوانيت على المتقبل فإن القاضي في القيروان كان يجلس في الجامع أو حتى داره في الوقت الذي تنتهي فيه أملاك الأحباس في القيروان من أراضى ودور وحوانيت وغيرها للقبالات . ويقول ابن سهل أنه شاهد القاضي وكيف كان يزاول عمله في قبالة الدور والحوانيت والفنادق المحبوسة على المساجد وغيرها فكان يعقد جلسة عامة لذلك كل عام في ذي الحجة بعد عيد الأضحى بثمانية أيام ([1]) ويجمع حوله الراغبين في القبالات من القادرين وغيرهم ([2]) بعد أن سمعوا الدلال ينادى عليها في الأماكن العامة، فإن تلك المزايدات كانت تحدث عند القاضي في القيروان بمجرد أن يعلن الدلال عن تقبل الأرض أو الدار ويعلن عن قيمة القبالة وربما لترغيب الناس أكثر في الإقبال على المزايدة كان الدلال يعلن مواصفات السوق والأرض والدور وغيرها وميزاتها . وقد يكون ذلك بتوجيه من القاضي حتى لا يكون هناك شبهة تغرير أو غش كأن يقول مثلا إن " من يتقبل الجنة الفلانية يبلغ الأثمان العظيمة" وفى أخرى " لو حصل من هذا الثلث أو الربع لكان حسناً " ([3])أو أن البعض كان يأتي جلسة القاضي وهو يقصد تقبل ملك أو عيناً محدداً لعلمه بميزاته ، وعندما تنتهي جلسة القاضي ويعرف كل شخص قبالته من أرض أو دور أو سوق يكتب عقد بين المتقبل وبين متولي أمر الأحباس والناظر فيها يعرف أيضاً باسم القبالة توضح فيه الشروط الصحيحة في القبالة وتحديد مكانها وحدودها ومواصفاتها ، وكذلك قيمة القبالة ومدتها التي كره الفقهاء على ما سنعلم ([4])طول مدتها حتى لا تندرس الأملاك المحبسة بمرور الزمن.

والمتقبلين لم يكن لهم راتب من الدولة ، إنما أجرهم علي بعض المواد الغذائية التي تباع في المنازل ([5]) ، إذ كان يأخذ علي كل شيء يباع فيها قبالة ، ويحدد المتقبل قيمة تلك الأماكن ، حتى البيع في الدور الذي لجأ إليه فقراء الناس من اجل التعيش أخذ عليه قبالة سواء كان زيتاً أو طعاماً أو الصابون والملح والجبن ([6]). و يفهم من أن المتقبلين لهذه الأسواق والسويقات والحارات والرحاب لم يتركوا شيئاً يباع صغيراً أو كبيراً إلا وأخذوا عليه قبالة ، بل أكثر من هذا أدى بهم الجشع إلي أن يأخذوا علي الوارد إلي الأسواق

١- محمد عبد الوهاب خلاف ، وثائق في شؤون الحسبة ، ص ٦٧-٧٠.
[2]- نفس المرجع ، ص٧٦.
[3]- نفس المرجع ،ص١٧٠.
[4]- نفس المرجع ، ص٨٠.
[5] -ابن عبدون ، ثلاث رسائل في الحسبة ، صـ ٣٠-٣١.
[6] -نفس المصدر صـ٣٠.ابن حزم ، الرد علي ابن النرغيلة اليهودي ورسائل أخري، تحقيق إحسان عباس، مكتبة دار العروبة ، القاهرة ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م، ص١٧٧.

القبالة مرتين ، من الجلابين مرة ومن المشترين مرة أخر ، إضافة للمغارم التي يدفعها عند أبواب المدينة ([1]) ، لذا لم يجد أغلب التجار بداً من التقاعس عن حمل محاصيلهم إلي المدينة ، مما ساعد علي بروز فئة من الوسطاء ، عرف بعضهم باسم " الميارة " الذين يبتاعون القمح ويسوقونه علي دوابهم ويطحنوه بالأرحي ويجلبونه للبلاد ويعشون من ذلك([2]).

وهذه الرسوم أضرت بالرعية لجشع المتقبلين الذين حرصوا على أمولهم بطريقة واضحة وزادوا عن جمعها كثيراً بل غالوا في ذلك ، مما جعل ابن عبدون يصب سخطه علي المتقبلين ويرميهم بكل نقيصة ووصفهم بأنهم شر خلق الله وأنهم بمنزلة الزنبور الذي خلق للضرر وليس للنفع فهو يجري ويسعي لضرر المسلمين أبدا، ويفتح أبواب الضرر عليهم ويغلق أبواب الخير والنفع عنهم مالعون من الله ومن الناس أجمعين وانه لا ذمة له ولا دين " ([3])واتهمهم في عدة مواضع من رسالته بالرشوة ، وطلب من القاضي " أن تكون لهم علامة يعرفون بها علي سبيل الخزي لهم ، وألا يتركه يتحكم في أموال الناس باختياره ٠٠٠بأن يعين عليه من يراقبه ويتفقد أمره ولا يترك أمره مهملا أبداً " ([4]) وإن تعدي المتقبل أدب وسجن ونكل ([5]) ٠

٦- نظام الاحتكار :

ويعني لغة "جمع الطعام ونحوه مما يؤكل ،واحتباسه انتظار وقت الغلاء به، وصاحبه محتكر" ([6]) واصطلاحاً يعني الادخار للبيع ،وطلب الربح بتقلب الأسواق([7])، وكان هذا النظام من أهم العوامل التي تركت آثارها السلبية على التجار ، ويمكن أن نستدل ذلك من خلال المصادر التاريخية المتاحة التي تشير إلي مدى تدخل الدولة في حركة الأسواق الداخلية من جهة ، وما كان ينتج عن ذلك النظام من آثار سلبية من جهة أخرى .

---

[1]- يقول ابن عبدون "يجب أن يحد للبواب ما يأخذ مما يدخل عليه إذ هي عادة قد جرت فإن فيهم الرغبة والتشطط والمخرقة ، وإن غفل عنهم خرقوا العادة وصار ذلك كالقبالة بل أثقل وابتدعوا أبواباً من الظلم وتسببوا في أكل أموال الناس " نفس المصدر ، صـ ٣٣ .

[2] السقطي ، في أدب الحسبة ،تحقيق حسن الزين ،مؤسسة دار الفكر الحديث بيروت ١٩٨٧، صـ ٣٩.

[3]- ابن عبدون، ثلاث رسائل في الحسبة ، صـ٣٠-٣١ .

[4]- نفس المصدر ، صـ ٣٠ - ٣١ .

[5]- نفس المصدر ، صـ٣٠ .

٦ - ابن منظور، لسان العرب، دار صادر بيروت بدون تاريخ،ج٤ ص٢٠٨.

٧ - يحي بن عمر، مصدر سابق، ص١١٣، هامش ٦٦.

وقد وجدت ظاهرة الاحتكار في أسواق القيروان ،نتيجة ما تتعرض له القيروان من كوارث سياسية وطبيعية([1])، مما أدي إلي ارتفاع أسعار السلع بشكل كبير ، فليس من المستبعد هنا أن يظهر احتكار المواد الغذائية، وعلي رأسها القمح، من قبل بعض التجار الموسرين، مثل محمد بن يونس السدري يسأل الفقيه أحمد بن موسي عن التجارة بالقمح وحكرته؛ والذي أباحه له في الأيام الكثرة والرخص ومنعه في وقت غلائه؛ علي عكس الزيت ، فقد صرح بجواز احتكار بيعه في كل وقت محتجاً بأن أحد كبار الفقهاء كان محتكرً للزيت([2]) ويتبين من هذه الإشارات أن الإفتاء بجواز احتكار السلع الغذائية ، كالزيت مثلاً لم يجد الفقهاء الحرج الذي وجدوه عندما تتعلق المسألة باحتكار القمح، ففي ذلك يقول الدباغ ما مفاده : أن أبا بكر بن اللباد يتحدث عن قوم من التجار كانوا في رغد من العيش، افتقروا؛ لأنهم " اتجروا في الحنطة في أيام الشدائد"علي الرغم من أنهم كانوا مواطنين علي دفع المكوس والمغارم ، ولم تتجاذبهم الأهواء والفتن، ويستطرد ابن اللباد بأن " ما احتكروا أحد طعاماً إلا مات فقيراً"وسببه أنه يتمني غلاء الطعام الذي فيه حياة الأنفس لأمة النبي صلي الله عليه وسلم؛ ولذات السبب فقد منع بعض الفقهاء احتكار القمح بينما " أجازه مالك في المدونة"([3]) لذلك انفرد بعض الجزارين بشراء المواشي من سوق الدواب([4]) ، فيما منع بقية الناس ، وهي عملية كانت تحظى بموافقة ضمنية للسلطان بل أكثر من ذلك فقد شارك كل من السلطان والجزار في النهب المنظم الذي تعرضت له البادية ،وهو أخذ إتاوة من الرعاة يطلق عليها شاة العادة (٥) ، كما نجد بعض تجار الحضر يقومون بتلقي السلع الوافدة عليهم من من البادية عند أحد أبواب المدينة وقبل وصولها إلى السوق وإنزالها منهم ، فيشترونها بأبخس الأثمان ثم يبيعونها في السوق بأثمان مرتفعة بغية تحقيق ربح أكبر(٦) . فعملت تلك

[1] - تعرضت القيروان لكثير من الكوارث الطبيعية، ونظراً لضيق المكان فنشير إلي هذه الكوارث محمد بركات البيلي، " الغلاء والمجاعات في بلاد المغرب الإسلامي حتي القرن الخامس" بحث منشور بمجلة المؤرخ المصري عدد الحادي عشر يوليو ١٩٩٣م ؛ بحث كريمة عبد الرؤوف الدومي،"الأمراض وموقف مجتمع إفريقية منها ق٢-٥هـ/٨-١١م " حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية جامعة الكويت ، الحولية ٣٨ ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م .

[2] - ابن فرحون، الديباج المذهب في أعيان علماء المذهب ، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث القاهرة ١٩٢٧م ،ج٢ص٤١٦.

[3] - الدباغ، مصدر سابق،ج٣ ،ص٢٤.

[4] - المالكي، مصدر سابق،ج١، ص٢٢٢.

[5] - محمد حسن ، مرجع سابق ،ج١، ص٤٨٥- ٤٨٦.

[6] - البرزالي : جامع مسائل الأحكام ،تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة ج٣(بيروت٢٠٠٢)، ص٢٣٢- ٢٣٤.

تلك الفئة المتضررة من احتكار الأقلية على تقديم شكوى إلى قاضي الجماعة عمر بن عبد الرقيع(١) الذي أخبرهم على الامتناع عن ذلك(٢) .

٧-نظام التسعير:

كانت الدولة تلجأ إليه كإجراء لتخفيف حدة الأزمة الاقتصادية ،(٣) أو السياسية(٤) وعليه وعليه يجب علي صاحب السوق الموكل بمصلحته أن يجعل لهم من الربح ما يشبه ويمنعهم من الزيادة(٥) ،لذلك كانت الدولة تتدخل لفرض الأسعار رغبة في رفع المعاناة عن كاهل العامة ، وإن كان ابن عبدون يرى عدم تسعير القمح والشعير لأنهما يعتبران الغذاء الرئيسي لعامة الناس حتى لا يخضع لاحتكار التجار وتنافسهم ، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة سعرهما فلا يتمكن المستهلك من شراء أي منهما (٦)، إنما يشتريهما من جالبيه ولا يترك التجار يشترونه منهم ليبيعوهما على أيديهم (٧) أما ما يجب تسعيره يقول المجليدى" يسعر الحاكم علي الجزارين بقدر ما يري من شرائهم"(٨) ويواصل المجليدى فيما يجب تتدخل المحتسب فيه فيقول" من أرباب الحوانيت الذين يبيعون السمن والعسل والزيت والشحم، فإنهم ان تركوا بغير قيمة اهلكوا العامة"(٩).

وكان صاحب السوق يأمر أهل الريف إذا جاءوا بالطعام أن يبيعوه في السوق ، وألا ينزلوه في الفنادق حتى لا يشتري الكمية تاجر واحد أو عدد من التجار فيتحكمون بعد ذلك في السعر ويرتفع الثمن (١٠) .

٨ . مفتي الأسواق :.

انتشر في أسواق تونس عدد كبير من المفتين ، وذلك لكثرة انتشار الأسواق والسويقات بطول وعرض البلاد ، ويقوم بتعين هؤلاء المفتيين المحتسب ، ويتقاضي المفتي راتبه من

---

[١]- تولى خطة القضاء بنوع من الاحتيال حيث أنه بعد أن توفى قاضي الجماعة هو المسير لغالبية أمور الأسواق محمد بن عبد السلام عام ٧٤٩هـ/ ١٣٤٨م دفع ابن عبد الرفيع بنفسه إلى خالد بن تاسكرت روبار برنشفيك ، مرجع سابق ،ج٢، ص٢٥٥.

[٢]- نفس المرجع والجزء والصفحة.

٣ - محمد حسن ، مرجع سابق ، ج٢، ص٦١٤- ٦١٨.

٤ - محمد حسن ، مرجع سابق ، ج٢، ص٦٣٨، ٦٧٧- ٦٨٣.

[٥]- المجليدى، التيسير في أحكام التسعير، تقديم وتحقيق موسي لقبال، الجزائر،(د-ت) ص٤٩.

[٦]- ابن عبدون، مصدر سابق، ص٤١. المجليدى، التيسير في أحكام التسعير،ص٥١.

7 -Dufaurcq : L,Espagme Calalane ET.LE Magerib aux x111et xIv iecles.paris1966..p.179. iecles.paris1966..p.179.

[٨]- المجليدى، التيسير في أحكام التسعير،ص٥١.

[٩]- المجليدى، التيسير في أحكام التسعير،ص ٥٢.

١٠- ابن عبدون، مصدر سابق، ص٤٢. المجليدى، التيسير في أحكام التسعير، ص٥٣-٥٤. صالح أبو دياك، النظام المالي عند الحفصيين ، مجلة الدراسات التاريخية ، العدد٢٢ السنة السابعة (دمشق ١٩٨٦)، ص٩١.

بيت المال ([1]) ، ومهمة المفتي مساعدة المحتسب ([2]) ، في شتي المجالات التي تحتاج إلي حكم الشرع في البيع والشراء والمنكرات ، وغير ذلك من الأمور التي تحدث في الأسواق.

وممن اشتغل بهذه الخطة في أسواق القيروان الإمام اللخمي والمازري. وابتداء هذا التطور منذ مطلع القرن الثامن الهجري / الرابع عشر الميلادي .إذ كان الفقيه أبو علي بن علوان يأخذ الأجر الخفيف علي بعض فتاويه ، وهو ما أكسب هذه الوظيفة صبغة رسمية مرتبطة بالمخزن [3] .

٩- الباعة فى الأسواق :

أ- الباعة الثابتون : وقد كانوا بدورهم أصنافاً مختلفة المواد التى يبيعونها ، وقد كشف يحيى بن عمر عن مجموعة من هؤلاء الباعة الثابتين فى حوانيتهم الحناطين وهم أصحاب الدكاكين الذين يبيعون القمح والشعير والفول والعدس والحمص وجميع القطاني ، ويسمى البائع بالحناط مثل أبو عبد الله الحناط([4]) يقول الدباغ:" أبا عمران الفاسي يبيع ، وباعة العسل حمدون بن العسال([5]) ، وباعة الزيت مثل يخلف بن ثابت ([6]) ، وباعة اللحم ([7]) مثل أبو حفص عمر بن عثمان البطمي الجزار بالقيروان([8]) ، وباعة الخبز مثل أبو ميسرة أحمد بن نزار يقول الدباغ:" وحمل مرة خبزه إلي الفرن ،فخرج من الفرن خبزاً للبيع"([9]) والذي والذي يصنع من السُميد ([10]) ، وباعة اللبن لبن البقر والغنم ، ([11]) وباعة التمر (=التمار)([12]) ، وباعة التوابل كالزعفران ([13]) ، وباعة الثياب مثل الجبة حاكة بيضاء،

١-الونشريسي : المنهج الفائق والمنهل الرائق والمعني اللائق بأدب الموثق وأحكام الوثائق ، المملكة المغربية ١٩٩٧صـ٢٦٣، وجد خلاف علي أجرة الفتوى حيث أنكر ابن بشير الأجرة علي الفتوى ، للمزيد انظر صـ٢٦٤- ٢٨١ .

[2]- ابن سهل :ديوان الأحكام الكبرى ، صـ٢، ٦٧٩ .

[3]- محمد حسن ، مرجع سابق ، ج١ ص٧١٨.

[4]- يحيى بن عمر ن المصدر السابق،ص ٤٨ – ٤٩ ابو العرب ، الطبقات،ص ٥٦ ، الدباغ، معالم الإيمان،ج٣ ص٥٤.

[5] - الدباغ، معالم الإيمان،ج٢ص ٥٩.

٦- ابو العرب ، طبقات علماء إفريقية، ص ٥٠ – ٥١ – ٦٥. الدباغ، معالم الإيمان،ج٣ص٢٠٩.

٧- أبو العرب، مصدر سابق، ص٦٨ – ٧١.

[8] - الدباغ، معالم الإيمان،ج٥ص ٨٧.

٩ - الدباغ، معالم الإيمان،ج٣ص٤٦.

١٠- الدباغ، معالم الإيمان،ج٣ص٧٨.

[11]- يحيى بن عمر ، المصدر السابق، ص ٦٣ – ٦٤.

[12]- يحيى بن عمر ، المصدر السابق ،ص ٦١.

[13]- يحيى بن عمر ، المصدر السابق ،ص٦٢. المالكي ، المصدر السابق ، ج١،ص ٤٢٩.

فُوطة وقلنسوة ويسمي من يبيع ذلك بالبزازين ([1]) ، وباعة القطن مثل حمديس القطان، وعبد الله بن كامل القطان السوسي ([2]) وربيع القطان والذي له حانوت يبيع فيه القطن وفيه يأتيه من يطلبه ويسأله([3])، وباعة الكتان مثل أبو محمد عون بن يوسف الخزاعي بياع الكتان([4])وباعة الأثواب القديمة والتي بني لها أسواق جديدة وسميت الحوانيت الجديدة ونقل الناس من أسواقهم إليها وآخذو بسكناها وعمارتها وكان من الناس من يبيع دكانه يقول الدباغ:"إني اشتريت الحانوت من أصحابه" ([5]) وتحدث الدباغ علي تأجير الأنوال "كراء النوال درهم في الشهر وهو يبيع بأثني عشر درهما كل يوم"([6]) وباعة المسك والعطور وأدوات الزينة مثل أبو داود العطار ([7]) وكذلك أبو الحسن علي بن سعيد بن الحاج سعد الوحيشي يقول الدباغ:" فتح حانوت عطار ،فجعل الشيء الكثير بالثمن القليل فحسده أهل السوق"([8]) وباعة الحطب يقول الدباغ:"إذا بشيخ كبير ضعيف معه دويبة عليها خشب ... يا شيخ في مثل هذا اليوم؛ قال فما حيلتي ؛ لي بنات وعيال أبيع هذه الشبكة فأشتري شعيراً وعلفاً ولو تركت هذا اليوم بقينا بغير شيء"([9]) وباعة الزلابيه في دكان([10]) ويؤكد علي ذلك قول الدباغ:" قال أبو القاسم بن سعيد العابد اشتهيت إسفنجة بعسل ... فمررت بسماط القيروان ، وإذا بشاب جالس علي بابه ،فلما رآني سلم علي وقال: أحب أن تدخل عندي ، وقدم إلي سفنجة وعسلاً جلولياً أبيض"([11]).

ومنهم الحكماء يقول الدباغ:" أبو عبد الله محمد بن حارث بن أسد الخُشني كان حكيماً يعمل الأدهان ... يجلس في حانوت لبيع الأدهان"([12])

---

[1]- ابو العرب ، المصدر السابق،ص ٤٧،٥٠ ، عياض ، المصدر السابق ، ج١،ص٣٢١ ، الدباغ، معالم الإيمان،ج١ص ٢٥٠.ج٤ ص٤٢.

٢-أبو العرب ، المصدر السابق،ص ٣٤ ، ١٥٩ ، ١٧٩ ، يحيى بن عمر ، المصدر السابق ، ١٣٠ ، عياض ، المصدر السابق ،ج٢،ص٢٦١. الدباغ، معالم الإيمان،ج٢ص ١٣٧.٦٣.

٣ - الدباغ ، مصدر سابق، ج٣ ص٣١.

٤- أبو العرب ، المصدر السابق ، ١٠٥، الدباغ، معالم الإيمان،ج٢ص٤١.

٥- المالكي ، المصدر السابق ، ج١،ص٢٨٠ ، ج٢،ص٣٦٥، الدباغ، معالم الإيمان،ج٢ص٢١.

٦ - الدباغ، معالم الإيمان،ج٣ص٢٩.

٧- الدباغ، معالم الإيمان،ج٢ص٣٨.

٨ - الدباغ، معالم الإيمان،ج٥ص ص٥٩-٦٠.

٩ - الدباغ، معالم الإيمان،ج٢ص٩٨.

١٠ - الدباغ، معالم الإيمان،ج٣ص١٣.

[11] - الدباغ، معالم الإيمان،ج٣ص٨٩.

[12] - الدباغ، معالم الإيمان،ج٣ص٨٦.

ويصعب التفرقة فى بعض المهن المركبة من التجارة والصناعة كحوانيت الصاغة مثل حانوت عبد الحميد الصائغ([1]) والفخار والعطار والخراز مثل أبو بكر الحذاء يحذو النعال في داره([2])، والحرفيون كانوا عادة يبيعون البضائع التى يصنعونها([3]) مثل من يقوم بشراء الكتان وغزله وبيعه([4]) .

ب- الباعة المتجولون : فقد كانوا يطوفون فى شوارع القيروان ، واختلفت مبيعاتهم ، كبيع الثياب والالبسة والأردية التى تتطلب التجوال بها ، وبيع المشروبات وباعة الأطعمة والفواكه ، وقد يتخذ هؤلاء الباعة أماكن لهم معينة لبعض الوقت ، كأن ينتحى أحدهم جانباً من السوق ، ويبدأ فى المناداة على سلعهم ([5]) ، أو يتخذون من المسجد ميداناً لعرض ما يبيعونه يبيعونه على المصلين ، وقد أشرنا سلفاً إلى الجهة الغربية من المسجد الجامع فى القيروان المتجه للسماط كيف يعج بالحوانيت والصناعات وأسواق مختلفة دلت عليها أسماءها ، فلا غرابة أن تمتلئ هذه الأبواب المفضية إلى الجامع بهؤلاء الباعة المتجولين ويمكن التدليل على ذلك بما حدث لجبلة بن حمود (ت ٢٩٧ هـ / ٩٠٩ م) وهو فى حلقة الإمام سحنون الذى أعطاه شقة ورداء وقال له اقطع منه قميصاً والبس هذا الرداء ، فلما خرج اعترضه مجموعة من الباعة فرغبوه فى الثمن ودفعوا له أربعين ديناراً ، فباعها لهم ليبيعوا ما اشتروه بثمن أعلى من الذى دفعوه ([6]) .

ومعظم الباعة المتجولون من أهل البادية ، يأتون صباحاً يبيعون منتجاتهم مثل أبو الحسن علي بن دخيل يبيع نسيجه المنسوج بداره ثم يذهب لسوق العصر لبيعه[7] ويعودون فى المساء أو يبيتون ليلة أو ليلتين على الأكثر فى دور أو فنادق ([8]) ، لأن إمكاناته لا تسمح بالمكوث كثيرا فى المدينة، وأكثر ما يبيعه الأطعمة والفواكه بأنواعها من تين وتفاح وعنب والخضر وغيرها، مما تنتجه البادية إضافة إلى اللبن والعسل والدهون ، فقد كتب شجرة ابن عيسى أحد قضاة الأقاليم بين (٢٣٤ – ٢٤٠ هـ / ٧٥١ – ٧٥٧ م) إلى سحنون ابن سعيد يسأله : " إن التين عندهم والصيد فى أزيار ومحاريس يجعل فيها التين ويرزم ويحشى حشواً شديداً ، ويوضع الصيد الصغير والكبير فى الأزياء ، فيشترى الرجل الأزيار

١ - الدباغ، معالم الإيمان،ج٢ص ١١٦.
[2] - الدباغ، معالم الإيمان،ج٣ص١٣٤.
٣-جوايتاين ، دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية، تعريب وتحقيق عطية القوصي، الكويت ١٩٨٠م،ص ١٨٣.
٤ - الدباغ، معالم الإيمان،ج٢ص١٤٦.
[5] - ومعظمهم يكون فى الرحاب كرحبة أبن دراج . المالكي ، المصدر السابق ،ج١،ص ٢٣٥.
[6] - المالكي ، المصدر السابق ، ج٢،ص ٣١
[7] - الدباغ، معالم الإيمان،ج٥ص ٤٨.
[8] - يحيى بن عمر ، المصدر السابق،ص ١١٤ – ١١٥ .العقبانى ، المصدر السابق،ص ٢٤٨ – ٢٤٩.

والمحاوس جملة ثم يبيعه فى السوق الرئيسي فى المدينة سواء فى أزياره جملة أم بالوزن ويبيع الصيد بالكيل" ([1])

فكلا البائعين من الصنف الثاني من الباعة – متجولين – فالأول قدم من البادية باع منتوجه وعاد بسرعة ، ثم يبيع المشترى المنتوج مرة ثانية فى سوق القيروان ، وقد تكررت مثل هذه الظواهر فى مصنف يحيى بن عمر . فمثلاً أحمال العنب يؤتى بها محمولة فى القفاف والسلال فيبيعه البائع المتجول إلى البائع الثابت ويأخذه إلى حانوته ليبيعه بالأرطال ، وكذا مع بقية الفواكه كالرمان والبطيخ ([2]).

أما أصحاب الزرع أو الحبوب فيباع جملة فى الفنادق أو عند أبواب المدينة يتلقونهم تجار الحنطة ، ونادراً ما ينزل تجار البادية إلى السوق ([3]) ليشتروا من صاحب دكان فيلزمنا الكراء بمقدار مقامها عنده ، ولكن اشتروها من المناداة" ([4]) ، ويقصد به البائع المتجول الذى ينادى على سلعته .

١٠ . عاقدي الشروط والوثائق :.

هم ممن تتوافر فيهم عدة شروط منها حسن الخط وترتيب اللفظ واتساع في العلوم الشرعية ومعرفة نقود ومكاييل وأسماء الطرق والشوارع والأصقاع ([5]) للبلد التي يكتب فيها الوثيقة ٠ وان يكتب الوثيقة بخط واضح حتى لا يجد القاضي فيها تدليس ولا تلبيس ([6])،لذلك وجد عدة فقهاء وكتاب للوثائق بأسواق القيروان ويدلل ابن خلدون علي ذلك فيقول " " ولهم في سائر الأمصار دكاكين ومصاطب يختصون بالجلوس عليها فيتعاهد هم أصحاب المعاملات بالإشهاد وتقيده بالكتاب([7])،وكذلك الدباغ :"ثم أمر – أبو محرز القاضي – إبراهيم عامر بن معمر أن يجلس بباب المقصورة بالجامع – عقبة بن نافع – فيقعده إلي النظر بين الخصوم "([8]) ويأخذ المشتري صك بما أشتراه([9]) وعلي هذا الصك شاهدين([10]) مثلما كان أسد بن الفرات وأبي محرز عندما شهدا علي ما تم شرائه للأمير زياد الله

[1]- يحيى بن عمر ، المصدر السابق ،ص ١٢١ – ١٢٢.
[2]-نفس المصدر،ص ١٢٣ .
[3]- نفس المصدر،ص ١١٤- ١١٥ . العقباني ، المصدر السابق،ص٢٤٨.
[4]- عياض ، المصدر السابق ، ج٢،ص ٣١٥.
[5]- الونشريسي : المنهج ، صـ٢٤٥ .
[6] -ابن عبدون : مصدر سابق ، صـ١٣.
[7]- ابن خلدون : المقدمة صـ٣٩٨ .
[8] - الدباغ، مصدر سابق،ج٢ ص ١٧.
[9] - الدباغ، مصدر سابق،ج٢ ص ١٧-١٨.
[10] - الدباغ، مصدر سابق،ج٢ ص ٢٠.

الأغالبي([1]) وإن تعذر وجود موثق بالسوق أخذ برأي جماعة من خيار أهل الحوانيت فشهدوا علي الوثيقة أو علي عقد البيع ([2]) .

ويلجأ لهؤلاء الموثقين الملوك والفقهاء وأهل الحرف والسوقة والسواد كلهم يمشون إليه ويتحاكمون بين يديه([3]) ، كما كانوا يقومون بدور الوسيط بين الناس والقاضي في بعض الدعاوي ، وكان بعض هؤلاء الموثقين متنقلين إلي أماكن مختلفة لصياغة العقود اللازمة([4])، اللازمة([4])، واختلف العلماء علي أجرة الموثق حيث أجاز اغلبهم علي أخذ الأجرة مستدل بالآية الكريمة " ولا يضار كاتب ولا شهيد "([5]) ، والدليل علي ما أثير حول الأجرة قول ابن ابن الخطيب " فتشاهدهم وهم يبالغون في تقدير أجرتهم ثم يلحون في طلبها مستعملين كل الوسائل التي يقدرون عليها وحتى العنيفة منها " ([6])٠لذلك نجد منهم من أثري ثراء كبير أورده ابن الونشريسى حيث يذكر "إن القاضي إذ كتب أن يأخذ أجر كتبه وربما أعطى أضعاف أجره"([7]) لذلك كثرت المنافسة بين أصحاب الحوانيت في الحصول علي الأجرة ويؤكد علي ذلك ابن الخطيب "ويترصدون الزبون ويتصيدون المتعاقد "([8]) ، لذلك وجد من يتفق فيها العدل والمتعاقد مسبقاً أو مؤخراً اتفاقاً صريحاً وتاماً علي أجرة العمل([9]).

ولهذا وجدت مراقبة علي كاتب الوثائق والشهود ([10])، عندما انتشر التدليس والمنافسة ، فوضعت الضوابط ويقول في ذلك الونشريسي " لا يكتب الوثائق بين الناس إلا عارف بها عدل في نفسه مأمون([11]) ، تمشياً مع قوله تعالي " وليكتب بينكم كاتب بالعدل "([12])

---

[1] - الدباغ، مصدر سابق،ج٢ ص ١٧.

٢- ابن سهل : ديوان الأحكام الكبرى ،تحقيق رشيد النعيمي الرياض ،١٤١٧هـ، جـ١صـ٦٤١.

٣- الونشريسي : المنهج صـ٢١١ .

[4]- روجيه لو ترنو: فاس في عصر بني مرين ،ترجمة نيقولا زياده، بيروت ١٩٦٧صـ٨٤.

[5] - قرآن كريم ،سورة البقرة أيه ٢٨٢ .

[6]- ابن الخطيب : مثلي الطريقة في ذم الوثيقة ،تحقيق عبد المجيد التركي ،الجزائر ١٩٨٧صـ٣٣- ٣٤،الونشريسي : المنهج،صـ٢٦٠ .

[7]- ابن الخطيب، مثلي الطريقة صـ١٠٣.

٨ الونشريسى : المنهاج صـ٢٦٧ .

[9] - ابن الخطيب، مثلي الطريقة ، صـ٦٦.

[10] - نفس المصدر صـ٤٥ .

[11]- الونشريسي : المنهج صـ٢٢٨، وزاد غيره علي هذه الضوابط لدرجة أن وصلت إلي عشرة خصال لابد من توفيرها في كاتب الوثائق انظر الونشريسي: المنهج ، صـ٢٢٨- ٢٢٩، لذلك جعلها ابن الخطيب من المهن المستنقصة مثل الإسكافي والخراز والسفاج .انظر ابن الخطيب، مثلي الطريقة ، صـ٦٣ .

١٢ - سورة البقرة أيه ٢٨١ .

لذلك اشترط علي الموثق قبل كتابة العقد أن ينادي علي ما هو مباع في السكك وأماكن الرعية ومظن الاجتماع ، حتى لا يسجل بيع علي الغائب ([1]) .

أما الشهود علي الوثائق فقد اتخذوا دكاكين ، وطلبوا أجر([2]) مثل الشيخ الوالي الصالح عمر بن سالم عبادة يقول كنت جالساً يوماً بحانوتي المُعد للأشهاد[3] ووجد من رفض رفض الجلوس في حانوت ، فكان يشهد في موضعه لله عز وجل بلا أجرة ([4]) ، لذلك قام البعض بعمل شركة بجلوس الاثنان أو أكثر في حانوت علي وجه الشركة فيما تقع من الأجرة([5]) ، فكانت الأجرة تدفع جزءان للشاهدين وجزء للموثق ، وقيل الأجر المدفوع دينار([6]) تمشيا مع قول الله تعالي "ولا يضار كاتب ولا شهيد "([7]) ووجد من ينادي بألا تؤخذ أجرة علي الشهادة تمشيا مع قوله تعالي "وأقيموا الشهادة لله "([8]) يقول الدباغ: " أبو يعقوب بن إبراهيم الطنقي ، وكان من الصالحين، وممن يشهد بين الناس بلا أجر"([9]) وكذلك أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن القيسي يشهد بين الناس بلا أجر،([10]) كما وجد من أسقط شهادة الشهود كما ذكرها الونشريسي "٠٠٠ لأنهم لا يقيموها لله بل ساع لنفسه ومغتنم لفلسه "([11]) .

ومنذ أواسط القرن ٨هـ / ١٤م أصبحت الوثيقة تكتب بصيغة مطولة وذلك عندما تغير مضمون ، بالإضافة إلى عدم تجويد الخط وعدم الدقة وترديد صيغ تقليدية([12]) ٠لذلك وضع القضاة وصاحب السوق شروط يجب مراعاتها عند الكتابة منها: وألا يترك آخر السطر بياض حتى لا يزاد فيه شيء ولا يتفقد حواشي الوثيقة ، فقد يبقي منها ما يمكن أن يزاد فيه ما يغير حكماً في الكتب إما كله أو بعضه ، كما يجب التحرز من منع بيع الشهادة([13]) ،" كما اشترطوا أن يكتب اسم الرجل واسم أبيه وجده ليرتفع الأشكال فربما

١- الونشريسي : المنهج صـ٢١٥ .
٢ - ابن الخطيب ، مثلي الطريقة ، صـ١١١ .
[3] - الكناني ، مصدر سابق، ج٥ ص١٩٠.
[4] - الدباغ، مصدر سابق،ج٤ ص ١٩٧.
٥- الدباغ، مصدر سابق،ج٤ ص ٢٠٠؛ الونشريسي ، المنهج ، صـ٢٩٠، ابن الخطيب ،مثلي الطريقة ،صـ٤٧ .
٦ - الونشريسي ،المنهج ، صـ٢٩١-٢٩٢ .
٧- سورة البقرة أيه ٢٨٢ .
[8]- قرآن كريم، سورة الطلاق أيه ٢ .
[9] - الدباغ، مصدر سابق،ج٤ ص ٣٠.
[10] - الدباغ، مصدر سابق،ج٤ ص ٨٩.
[11]- الونشريسي ، المنهج ، صـ٢٦٢ .
١٢ - نفس المصدر صـ١٢٥ .
١٣ - نفس المصدر ، صـ ٢٩٥ ،ابن الخطيب، مثلي الطريقة ، صـ٤٧ .

اتفقت أسماء الرجلين وأبويهما ، وقالوا في المقر له بنسب أولاء إن لم يحضر مع من أقر له فليذكر في العقد موضعه ومسكنه وصنعته ، ونعته ، وما يتحقق له معرفة عينه "([1]) ويكون ويكون من هذه الوثيقة "نسختان أو نسخ "([2]) لحفظها عند الأمناء أو الثقات حتى لو فقد نسخه وجدت الثانية .

١١-الـدلال :

هو الوسيط الذي يأتي دوره عند وصول التجار بتجارتهم ، إما من خارج البلاد ، أو من إحدى المدن والقرى إلي الأسواق خاصة التجار الغرباء يذهبون إلي حوانيت كتاب الوثائق لتحرير عقد بيع التاجر والدلال (٣)، لبيع بضائعهم([4])، فيقوم الدلال إما بتوزيع البضائع علي أرباب الحوانيت ، الذين يتكلفون ببيعها للمستهلك مقابل أجره من التاجر([5])، أو يقوم الدلال بتعريف التجار القادمين من خارج المدينة بموضع السلع في البلد ، ويعرف أرباب السلع بالتجار ، كماُ يؤجر علي بيع السلع في المزادات التي غالباً ما تعقد بعد صلاة العصر ، ويتواجد في ساحة المزاد ثلاث البائعون والمشترون والدلال ، الذي يقيم العلاقات بين الطرفين الآخرين ، وكان عددهم يتوقف علي أهمية المنتج المراد بيعه ، ومن الواضح أن الدلالين عن الأقمشة والبضاعة المجلوبة كانوا أكبر عدداً من الباقين خاصة تونس تميزت بانفتاح أسواقها علي البضائع الأجنبية ، فكثرت المبادلات التجارية مما زاد من عدد الدلالين (١٨٨) ، لدرجة أن وجد بينهم يهود (٦).

وكان التجار يختارون دلالهم لأن المألوف أن يكون دلال دائم بعقد متفق عليه وعلي ربحهم ([7])، حيث الثقة المتبادلة ، فيأتي المشترون ويهبطون السوق ويجلسون بشكل يتيح للدلالين أن يتنقلون ببضائعهم دون صعوبة ، وكانت المواد المعدة للبيع مقسمة إلي وحدات تختلف من مزاد إلي آخر ،وكان الدلالون يمرون أمام المشترين عارضين البضاعة وهم يطلبون السعر بصوت مرتفع ، فإذا أبدى المشتري رغبة في الشراء كان علي الدلال أن يبحث عن البائع ليتأكد من قبوله بالسعر المعروض ، فإذا رضي هذا تمت عملية البيع ،

١- الونشريسي ،المنهج ، صـ٣٠٣ .
٢- نفس المصدر ، صـ٤٣٤ .
٣ - الونشريسي ، المنهج ، صـ٢٨٧ .
[4] -المراكشي : وثائق المرابطين والموحدين ، صـ٥٠٢، انظر ملحق رقم٢.
[5] - ابن عبد الرفيع ، معين الحكام علي القضايا والأحكام ، تحقيق محمد بن قاسم بن عياد، دار الغرب الإسلامي بيروت ١٩٨٩ جـ٢صـ٤٠٩.
٦- ابن سهل : ديوان الأحكام الكبرى ، جـ٢صـ٨٦١ روبار برنشفيك ، مرجع سابق ، ج١ ص،٤٤٤.
٧- المراكشي : وثائق المرابطين والموحدين صـ٥٠٢ .

فأعطيت البضاعة إلي المشتري ، وجيء بغيرها مكانها وكان السعر يدفع نقداً إلي جانب الجعل المألوف للدلال([1])، وكانت هذه الأسواق تعتريها تقلبات ، فترتفع الأسعار عند ازدياد الطلب ، وذلك في الأيام السابقة للأعياد ، أو في نهاية الموسم الزراعي عندما يكون المال متوفراً للفلاحين ، بعد بيع منتجهم فيبتاعون أكثر من الضروري عن حاجاتهم ، وكانت الأسعار تهبط بعد الأعياد مباشرة([2]).

ويوجد صنف آخر من الدلالين ([3]) يقومون بترويج السلع في الأسواق أو علي البيوت أو الضياع ([4])، وقد يري المشتري أن السلعة التي يروج إليها الدلال أقل ثمناً من التي في الحوانيت فيميل إلي الشراء من الدلال ([5])، ولكن ذلك لم يسلم من ألاعيب بعض الدلالين ، فنجد رجل يعطي سلعته للدلال لينادي عليها في السوق فيعطي فيها ثمناً ،فيخبر الدلال صاحب السلعة بالذي أعطي فيها فيقول بعه له ، فيخبر الدلال المشتري أنه يريد أكثر من ذلك ، فيعطي أكثر ويزيد غيره عليه فيبيع للمشتري الثاني ويعطي صاحب السلعة الثمن الذي قيل فيها من المشتري الأول . لذلك نجد بعض الدلالين ضارين بمصلحة المشتري ([6]). ([6]).

ولجأ الناس إلي الدلال خوفاً من الشراء من الجلاس الذي نهي صاحب السوق التعامل معه لأنه ناجش وقد نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن النجش لأنه لا يشترط أجرة بيعه عكس الدلال يشترط الأجرة ([7])، وكان الدلال إلي جانب عمله في السوق يقوم بشراء البيوت البيوت وبيعها لمن يشتريها ([8])، أو تقدير قيمتها لتأجيرها لمن أراد ([9]) ، إلي جانب ذلك نجد

١- يتقاضي الدلال درهم مقابل ما يقوم به ، الونشريسي ، المعيار ،جـ٥صـ٢٠٢، محمد عمارة ، قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية ، دار الشروق القاهرة ١٩٩٣، صـ٦٠١.

[2]- روجيه لو ترنو ،فاس في عصر بني مرين ، صـ١٥٦- ١٥٧ .

٣- وهؤلاء الدلالين يطلق عليهم الدوازة أو السواقة وهم الباعة المتجولون الذين يغادرون قراهم للبيع والشراء انظر حاييم زعفراني : ألف سنة من حياة اليهود بالمغرب ، ترجمة أحمد شحلان ، عبد الغنى أبو العزم الدار البيضاء المغرب ١٩٨٧ صـ٢٥ .

٤- القاضي عياض وولده محمد :مذهب الحكام في نوازل الأحكام، تحقيق محمد بن شريفة ، دار الغرب الإسلامي بيروت ١٩٩٠ ،صـ١٦٣، المراكشي : وثائق المرابطين والموحدين صـ٥٩٥، الونشريسي: المعيار ،جـ٥صـ١٩٧.

٥- نفس المصدر ،جـ١٢صـ٦٣- ٦٤.

٦- ابن رشد ، الفتاوى ،تحقيق المختار بن طاهر التليلي ، دار الغرب الإسلامي بيروت ١٩٨٧،جـ٢صـ٩٣٧، الونشريسي: المعيار ،جـ٥صـ٢٢٠ .

٧ - السقطى، مصدر سابق صـ٧٣ .

[8]- ابن الزيات : التشوف إلي رجال التصوف ، تحقيق أحمد التوفيق ، الرباط المغرب١٩٨٤،ص١٥٣ .

[9] - Goitein . S. D: AMediterranean Society the Jewish Communities of the Arab World as Portrayed in The Documents of The Cairo Geniza 969-1250 University of California Press: 1971-Vol 1. P. 113.

نجد الدلالين يقومون بالإعلان في الأسواق والمجالس([1])، عن قبالة جنات أو اكترائها وكذلك وكذلك الدور والحمامات والأفران ...ألخ ([2])، مقابل الثلث أو الربع([3]).

بالإضافة إلي ذلك دور الجلاس مع الدلال حيث يشغل الجلاس حانوته فيتخذ دلالين فيه وينزلون التجار الغرباء عندهم([4])، وكلما جاء أحد يشتري السلعة الواردة زاد الجلاس عليه حتى يبلغ السعر إلي أكثر مما حدده الدلال ، فيتقاسم الجلاس والدلال الزيادة ([5])،وهذا ([5])،وهذا نوع من افتراءات الجلاس والدلال علي المشتري.

ومع ازدياد حركة الاضطرابات التي تعرضت لها الأسواق القيروانية ظهر الركود الذي شل حركة التجارة مما حرم الدلال والجلاس من أجرته([6])، لذلك ارتفعت شكوى التجار من كثرة الدلالين بالأسواق ، وكثرة أرباحهم التي توازي ربح التاجر حيث لا مال للدلالين يخشون الخسارة فيه([7])، ولعل هذا ما دفع بعض التجار للاشتغال بالدلالة مع التجارة ، وتقاضي ثمن البيع أجراً عن دلالته([8])، كما نجد بعض التجار يتفقون مع الدلالين لكي يتجنبوا دفع المغارم([9])، نظراً لوجود بعض الدلالين من يبلغون الدولة عن دخل التجار .

١٢ . السمسار : .

هو الذي يدور بالسلعة ، ويطوف بها علي التجار حال وصولها من خارج البلاد [10]،ويقول من يزيد علي السلعة ، كما يقوم ببيع ما دفع له وما طلبه من سيده لمشراه أمره بشرائه[11]، والسمسار الحازق العالم بالبيع والشراء يجلس في الحانوت يبيع لمن أراد البيع ويشتري لمن أراد الشراء[12]، فالسمسار يقوم بدور فاعل في السوق وفق تقاليد وطرق معهودة[13] حيث يقول الكناني: "لا نعطي القطعة منها للسمسار فيحط من رأس مالها"[14]

---

[1]- محمد عبد الوهاب خلاف : وثائق فى شئون الحسبة فى الأندلس ، القاهرة ١٩٨٥م ، صـ٧٠ .

٢- لمزيد من القبلات التي يقوم الدلال بالإعلان عنها انظر المراكشي : وثائق المرابطين والموحدين، صـ٤٣٦- ٤٧٦ .

٣ - محمد عبد الوهاب خلاف : وثائق في شئون الحسبة ، صـ٧٠ .

٤- السقطي : في أدب الحسبة ،صـ٧٤-٧٥ .

٥- عز الدين أحمد موسي :النشاط الاقتصادي بالمغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ، دار الشروق ١٩٨٣صـ٢٨٤-٢٨٥.

٦- إبراهيم القادري بوتشيش ، مرجع سابق،صـ٢٦٢ .

[7]-المالقى: في أدب الحسبة ، صـ٧٤.

٨- الإبياني، رسالة في السمسرة والسمسار وأحكامه ، تحقيق إبراهيم السامرائي، مجلة كلية الشريعة، بغداد ، العدد الأول ١٣٨٥هـ/١٩٦٥م.، صـ٧٦ .

٩- الأبياني،نفس المصدر صـ٧٩ .

١٠ -عز الدين أحمد موسى : مرجع سابق ٢٨٥ .

[11]- الأبياني، مصدر سابق،ص٧٢.

١٢ - الأبياني، نفس المصدر، ص٨٢؛ المالقى: مصدر سابق، صـ٧٤،

١٣- محمد حسن ، مرجع سابق ، ج١ ص٥١٦.

[14] - الكناني، مصدر سابق، ج٥ ص٢١٠.

كما من واجبات السمسار أن ينادي علي السلعة ، وأخر يطوف بها([1]) مقابل درهم علي كل كل بيعه([2]).

لذلك وجدت النوازل التي تحل مشكل من المشاكل التي يتعرض لها السمسار في بيع سلعة معيبة هل يرد السمسار أجرة بيعها ، أم ينبه علي العيب الموجود في السلعة ؟ أجاز الفقهاء التنبيه علي العيب وإلا أصبح مدلس ، ويحلف بعدم تدليسه ويرد الأجرة ، أما إذا فسخ عقد البيع للسلعة لم يرد السمسار الأجرة لأن الخطأ علي المتبايعين([3])كما لا ضمان علي السمسار فيما بين يديه من بضائع للبيع نظراً لكونه مأجور([4])، لأنهم أمناء وليسوا بصناع كانوا بحوانيت أم لا ، وإن ضاعت السلعة ليس حق علي السمسار رجوعها ، والخطأ علي البائع لأنه ائتمن سمساراً غير مؤتمن ولم يسأل علي السماسرة الثقات ، وإن أشتكي صاحب السوق تسقط الشكوى بمجرد حلف السمسار([5]) .

كما وجدت نازلة أخري أظهرت ما كان يقع من خلاف بين البائع والسمسار حيث سئل أبو الحسن القابسي عن سمسار عرض السلعة وأوقفها علي ثمن فقال له صاحبها أجتهد ، فقال له هذا أخر ما وصل إليه السعر ، فأخذها منه ودفعها إلي سمسار أخر فباعها بذلك السعر ، هنا يحق للسمسار الأول أخذ حق سمسرته وللثاني أيضاً حيث يوزع بين السمسارين كل واحد بقدر عنائه([6]).

وللارتباط الوثيق بين الدلالة والسمسرة وجد عقد شركة بينهما نظراً لتشابه العمل بينهما ، ولذلك يؤكد العقد اشتراكهم في الدلالة والسمسرة علي الدور والضياع والسعاية في ذلك مجتمعين لا يفترقان ([7])، ورغم تضمين الأمان للسماسرة إلا إننا نجد من يحذر من تصديق السماسرة ، وتبريره لذلك بكونها صناعة مبنية علي الكذب ، حيث نجده عند بيع السلعة تارة يذكر قلتها وأنه لم يبقي في البلد منها شيء يباع غير الذي تحت يده ، وتارة يذكر أنها سيرتفع سعرها ، وتارة يذكر أن الراغبين إليه فيها كثير وربما وأطأ قوماً يأتون إليه بحضرة

[1] - الدباغ ،مصدر سابق،ج٤ص١١٩.
[2] - الأبياني، مصدر سابق،ص٧٧.
٣ ابن أبي رحال : كشف القناع عن تضمين الصناع ، تحقيق محمد أبو الأجفان ، الدار التونسية للنشر ١٩٨٦، صـ١٠٠ .
٤- ابن الرفيع : مصدر سابق، جـ٢صـ٤٣٠-٤٣١ .
[5]- ابن رشد :الفتاوى،جـ٢صـ١٢٣٤،ابن أبي رحال : مصدر سابق، صـ١٠٤ .
٦ القاضي عياض وولده محمد : مذهب الحكام في نوازل الأحكام ، صـ١٦٤- ١٦٥.
٧- المراكشي : وثائق المرابطين والموحدين ،صـ٥٩٥.الأبياني، مصدر سابق، ص٨٣.

الزبون يطلبونها ويدفعون إليه العربون ويقيدونه ...ألخ ([1])، كل ذلك لجلب أكبر مبلغ لصالحه وليس لصالح البائع صاحب السلعة.

١٣ . صاحة السوق (المنادى) : .

هم المنادون علي السلع مقابل أجر، مثلما وجد أبو الفضل عباس بن عيسي بن محمد بن عيسي العمسي منادي علي ثوب فاشتراه منه ([2])، وغالباً ما يقوم صاحب السلعة باستئجار المنادي للإعلان عن السلعة في السوق والمزايدة عليها(٣)، لذلك وجد في كتب النوازل الفقهية ما أثير حول أجرة المنادي ، مثل منادي ينادي علي السلعة فلما بلغ ثمنها أبي ربها فردها المنادي ، فقام صاحبها ببيعها بسعر قريب من السعر الذي سعره المنادي ففي هذه الحالة يكون من حق المنادى الحصول على أجرة المبيع ، وإن زاد ثمن السلعة وطال الزمن في بيعها فلا شيء للمنادي([4])، كما أقر الفقهاء بأمانة المنادي وضمان ما يرد إليه ([5]).

لذلك أرتبط المنادي بالمزادات العلنية التي تقام في الأسواق نظراً لارتفاع صوتهم الجهور،([6]) وكان لهم حوانيت حيث يمكن وجود المنادي في أي وقت ، وأكثر عملهم في الأماكن التي يزدحم فيها الناس خاصة الأسواق للإعلان عن بيع أو قبالات([7])، ولذلك وجدت وثيقة بين اثنين ما كان يقوم بالصياح عليه ، وهو صناعات مثل الشقافين أو المناداة علي منتجات البزازين أو العطارين بسوق قرطبة ، وما يفيء الله عليهما في ذلك كان بينهما بنصفين " مناصفة "([8]) ولذلك لم يعرف صاحة السوق تخصصاً في عمله ، اذ هو يتنقل من سوق إلي آخري ، بما فيها الأسواق المخصصة للنساء مثل سوق الغزل والإبارين والعطارين وغيرها . رغم تحذير بعض الفقهاء مثل ابن المنصف الذي أوصي بتقديم أمين من ثقة المنادين ومسنيهم بسوق الغزل (٩) .

---

١ - الأبياني، مصدر سابق، ص٧١؛ الدمشقي : الإشارة إلي محاسن التجارة ،تحقيق البشري الشوربجي مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ١٩٧٧، صـ٦٤ـ٦٥ .

[2] - الدباغ، مصدر سابق،ج٣ ص٢٧.

[3]- الدباغ، مصدر سابق،ج٤ ص١١٩؛ محمد حسن ، مرجع سابق ، ج١ ص ٥١٦.

٤- القاضي عياض وولده محمد :مصدر سابق ،صـ١٦٩ .

٥- ابن أبي رحال : مصدر سابق، صـ١٠٦ .

[6] - الكناني، مصدر سابق،ج٥ ص١٢١.

٧- الدباغ، مصدر سابق،ج٢ ص٢٦٣؛ روجيه لو ترنو : مرجع سابق ،صـ٨٠ـ٨١ .

٨ - المراكشي : وثائق المرابطين والموحدين ، صـ٥٩٥،انظر ملحق رقم ٣.

٩- محمد حسن ، مرجع سابق ، ج١ ص ٥١٦.

علي أن عنصر النساء لم يكن غائباً عن هذه المهنة ، فكان يطلق علي المرأة التي تنادي علي السلع بالدور " السواقة "، وكانت تنتقل من منزل إلي آخر ، شبيهة في ذلك بالمرأة التي تتولي البحث عن أزواج للفتيات ، وهي مهنة رائجة وقتذاك (١) .

١٤-الوكالة والشراكة:

ومعناها التفويض وشرط الوكيل أن لا يكون ممنوعا بالشرع من تصرفه فى الشيء [٢] ،وعرفت التجارة الكبري الوكالة إلي جانب الشركة كصيغة لها[٣]، حيث قدمً إسماعيل بن عبيد الأنصاري المعروف بتاجر الله والذي كان تاجر لامرأة من قريش[٤] فقدم للتجارة والعلم،ولصعوبة السير في الطرق البعيدة والصحراوية كثر الوكلاء فكان صاحب البضاعة يرسل رُقعة لوكيله بالبلد القادم إليها لصرف ما يحتاجه ، مثلما فعل ابن أبي طالب مع أحد تجار الزيت بالساحل يقول الدباغ:" أعطيه خمسين قفيزاً زيتاً"[٥] .

ورغم تحذير الشريعة من الشراكة مع اليهود إلا انه وجدت شراكة من هذا النوع مثل الشركة بين يهود ومسلمين وفي ذلك تشير وثائق الجنيزاة إلى بعض هذه الأشكال فمثلا قد يتشارك تجار يهود وآخرون مسلمون علي أن يكون الربح بينهما مناصفة ، ولم يعترض الفقهاء علي هذ النوع من الشركة [٦] صورة أخرى من المشاركة نجدها في أن قدم أحد الوكلاء بحمولة قمح وقال له عبد الله بن أحمد بن طالب التميمي القاضي احملوها إلي دار فلان،[٧] كما انتشرت الشراكة بالقيروان مثل حمديس القطان كان شريكاً مع عبد الجبار بن خالد في القطن يعملان بسوق الأحد [٨] كما وجدت أنواع عدة من الشراكة مثلما وجدت في في وثائق الجنيزاة " حيث أرسل رجل من تاهرت ، مقدار من الذهب لرجل يهودي أخر من القيروان ، لاستثماره مقابل ٢٥% ، من الأرباح ، مشاركة له في الربح والخسارة علي حد سواء ، والرجل القيرواني يقوم بالسفر والتجارة ، ولكن الجاؤن هما اعترض علي هذه الشركة

١- محمد حسن ، مرجع سابق ، ج١ ص ٥١٦.
٢- ابن رشد : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ج٢ ، ص ٢٦٦
٣ - الجزيري، الفقه علي المذاهب الأربعة، المكتبة التجارية الكبري، القاهرة (د-ت) ج٣ ص١٦٧.
٤ - الدباغ، مصدر سابق، ج١ ص١٧٧.
٥ - الدباغ، مصدر سابق، ج٢ ص ٨٨.
٦- عز الدين أحمد موسى : النشاط ، ص ٢٨٢
٧ - الدباغ، مصدر سابق، ج٢ ص ٨٧.
٨ - الدباغ، مصدر سابق، ج٢ ص١٠٨.

، ووجه اعتراضه أن تكون نصف الأرباح للمانح وليس الربع " ([1]) كما وجدت شراكة في السمسرة والمناداة ([2]).

١٥ . الجـلاب:.

في ظل الازدهار الاقتصادي في القيروان تعاظم دور الجلابين الذين يمدون القيروان بما تحتاج إليه من المواد الخام والاستهلاكية ، حيث تشتهر مدن بكثرة ما بها من مواد خام معدنية وزراعية (٣)، وقد عرف المتخصصون في الحبوب باسم " الميارة المختصون الذين يبتاعون القمح ويسوقونه علي دوابهم ويطحنونه ويجلبونه ويعشون من ذلك([4])،ومنهم من يقوم بجلب الغنم والبقر إلي القيروان والمدن الأخرى حيث يدخلون علي مكس الباب([5])،كما كان الجلاب يقوم بالتجوال بين القرى لاستبياع المحاصيل إما لصالحه أو لصالح كبار التجار([6])، ويقوم الجلاب ببيع المحاصيل التي جلبها مستفاد من فارق السعر أو الربح([7]) مثل أبي القاسم الجلاب([8]).

١٦-الجلاس:

بينما الجلاس يحدد أثمانا أرفع مما يطلب البائعون ، ويتخذ صاحبة ينادون على السلعة ويأخذ مقابلاً لعمله ، والفرق بين ما طلبه البائع والسعر الذى باع به زيادة على ما يأخذه من البائعين والمشترين ، ففي عمل الجلاس تغرير ، نهى المحتسب عن التعامل معه وحث الناس على التعامل بواسطة السماسرة والدلالين أحسن من الجلاسين مراعاة لمصلحة البائعين والمشترين ، وتجنباً لواسطة غير مشروعة تثقل كاهل العامة . (٩)

ومن أهم وظائف الجلاسين تصريف منتجات أهل الصنائع والحرف وأهل الزرع من الفلاحين ، فقد أشرنا سلفاً أن البدوي يحمل منتوجه أو مصنوعة ليبيعه بسعر فيعرض عليه أحد الباعة من الجلاسين أن يترك عنه ليبيعه بالتدريج مقابل أجر يقول الكناني" جاءني حسين بن الحاج محمد العلائي الأنصاري وطلب مني وأن أكتب له حرزاً ومعي رجل

---

[1]-Hirschberg: Ahistory of the jews in North Africa . Leiden 1974.. P. 290

[٢] - انظر الملاحق.

[٣]- محمد حسن ، مرجع سابق ، ج١ ص ٥١٥، روبار برنشفيك ، مرجع سابق ، ج١ ص ٤٣٢ ، ٤٤٤.

[٤]- السقطي :مصدر سابق ،صـ٣٩ .

[٥]- محمد حسن ، مرجع سابق ، ج١ ص٥٣١.

[6]- Stillman . N. A: The Eleventh Century Merchant House of Ibn Awkal (AGeniza Study) Josh Vole xv 1 Part 1 Apil 1973 p.273.

[٧]- السقطي : مصدر سابق صـ٧٦.

[٨] - الدباغ، مصدر سابق،ج٣ ص١٢٢.

[٩]- السقطي، مصدر سابق،ص٧٣.

مجالس ، فكتبت له الحرز فأخذه مني ، وأعطاني ناصرين وقال لي : هذا أجرك. فقلت له: لا نأخذ منك أجراً فقال: لابُد أن تأخذ أجرك ، ثم ذهب وتركني فقال لي الرجل المجالس لي : لابد أن تتولي العدالة"(١).

ويزيد فى سعره ، والبدوي قادم للبيع على أساس الجملة(٢) ، فإما يتركه لوسيط جلاس يتقاسم ما يبيعه بالتدريج أو يبيعه لبائع جوال أو ثابت ليبيعه بدوره بالوزن أو الكيل وتكون الفائدة للبائع فقط .

ولهذا فقد شدد المحتسب ، عن بيع الحاضر للبادى (٣) ، ويمكن الاستعانة بالسقطي (٤) ، (٤) ، لما فيه من توضيح فى تبيان الفرق بين الدلال والجلاس بأن قال : "شأن المحتسب المحتسب أن يمنع التجار أن ينزلوا إلا على يدي دلال لا على يدي جلاس ، لأن الجلاس ناجش(٥) والنبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن النجش(٦) ، والدلال ينادى ويطلب الزوائد والتاجر يبيع ، والمشترى يبتاع ويبتغى الربح .

١٧ . السقاة : .

هم الذين يقومون بتوصيل المياه إلي البيوت التي لم تصلها القني مثل الجارية التي كانت تحمل المياه في جرة لبيت لرباح بن يزيد بن رباح اللخمي،([٧]) وكذلك الحارات والأماكن العامة والتجمعات لإرواء عطشهم مثل عبد الوهاب بن عبد الله يقول الدباغ: " يخدم الأرامل ، والفقراء، ويسقي الماء للضعفاء"([٨])، وكانوا يكثرون التنقل في الأسواق يحملون القربة علي علي ظهورهم لسقيا الناس،([٩])وكذلك أبا عقال يقول الدباغ: "علي خلفه قربة وبيده ركوة يسقي يسقي بها الماء"([١٠]) والمزادات حيث يجلس القصاصون وينتشر التجار ببضائعهم ، ويحمل السقاة الماء علي ظهورهم في قرب مصنوعة من جلد الماعز مخيطة خياطة جيدة ، وقد

---

[١] - الكناني، مصدر سابق، ج٥، ص ١٣٩.
[٢]- يحيى بن عمر ، المصدر السابق/ ١٢١ – ١٢٢- ١٢٣.
[٣]- العقباني ، المصدر السابق/ ٢٤٨ و ٢٤٩.
[٤]- وهو الوحيد الذى فصل الكلام على الجلاسين للتجار بالأسواق ، وتصرفاتهم فى الباب السابع فى الجلاسين للتجار بالأسواق والجلاسون فى الدكاكين للتجارة ، والاستعانة به كانا على اساس المقاربة ، ولأنه اعتمد على المدونة فى أحكامه ، وعلى يحيى بن عمر المالكيين والمصنفين الأغلبيين .السقطي، مصدر سابق،ص٧٣.
[٥]- وهو الزيادة فى السلعة دون إرادة شرائها ليسمعه غيره فيزيد بزيادته ، وأن تمدح سلعة غيرك لبيعها ، ابن منظور ،لسان العرب ، دار المعارف مصر ، ج٦،ص ٤٣٥٣.
[٦]- السقطي، مصدر سابق،ص٣٩.
[٧] - الدباغ، مصدر سابق،ج١ ص٢١٩.
[٨] - الدباغ، مصدر سابق،ج٣ ص ١٧.
[٩] - الدباغ، مصدر سابق،ج٢ ص ١١٩.
[١٠] - الدباغ، مصدر سابق،ج٢ ص١٢٥.

احتفظ بالشعر علي الجلد ، وكان السقاة يصبون الماء للزبائن في أكواب يحملونها في أحزمتهم ، وكان الجرس الذي يقرعونه للفت النظر إلي وجودهم([1]) .

وقد أشار ابن عبدون إلي ضرورة نظافة الماء الذي يجلبه السقاة بقوله " يجب أن يحدد لهم موضع لأنفسهم يصنعون فيه قنطرة من ألواح أخر ما يحصر إليه النهر ، ولا يترك أحد من المعدين يشاركهم ٠٠٠ويحدد لهم صاحب السوق أن لا يستقي من بين أرجل الدواب علي الحمأ والماء العكر ٠٠٠ويمنع النساء أن يغسلن بالقرب من موضع السقاية ٠٠٠ويجب أن يمنع حرق الزبول والأقذار علي ضفة الوادي لكن خارج الأبواب "([2]) وعين للسقاءين أماكن محددة يأخذون منها الماء .

كما جعل المحتسب أسواق الحطب خارج المدن (٣)،إلي جانب رحبة الحطب قرب باب تونس (٤) كل ذلك ما هو إلا وقود لأي خطأ ، ولهذا جعل حراس مكان بالأسواق ([5])، ([5])، يتواجدون فيه للحيلولة في اندلاع النيران.

١٨ – الحـارس :

كان الهاجس الأمني يشكل أولى أولويات الحفصيين ، فقد حظيت الأسواق وحوانيت التجارة بحماية خاصة ، حيث عينت الدولة حرساً خاصاً مكلفين بالسهر عليها ليلاً ، ولم يتردد هؤلاء الحراس في الاستعانة بكلاب مدربة لأداء مهمتهم على الوجه الأكمل ، وفي حالة وقوع سرقة في المجال الخاضع لمراقبتهم كانوا يتعرضون لأقصى عقوبة كالسجن أو الجلد بالسياط ، ولم يميز الحراس بين الوالي والرجل العامي.(٦) ، ويقوم العسس بربط الكلاب عند الفجر حتى لا تروع الناس (٧).

١٩–الحمـالون :

هم ممن يقومون بنقل شتي أنواع السلع من مكان لأخر فوق أكتافهم مثلما فعل أبو عبد الله محمد بن سحنون التونخي ، قدم رجل إلي سحنون ويحكي الدباغ فيقول"والله ما أتاني إليك إلا الحاجة ... يا أخي نزل بك هذا وأنا في الدنيا ... ثم كتب له رقعة وقال له :

---

[1]- روجيه لو ترنو: مرجع سابق ،صـ٧٤ .

٢- ابن عبدون : ثلاث رسائل في الحسبة ،صـ٣٢ .

٣- ابن قنفذ ، مصدر سابق ص ١٦٧.

٤- محمد حسن ، مرجع سابق ، ج١ ص ٢١٦.

[5]- أنظر الحارس.

٦ إبراهيم عبد القادر بوتشيش ، أثر الإقطاع ،ص١٠٤ .

٧ محمد حسن ، المغيبون في تاريخ تونس الاجتماعي ،بحث ضمن مجموعة أبحاث تحت إشراف الهادي التميومي ، تونس ٢٠٠١ ص ٧٨.

أمضي بها إلي فلان الصيرفي ، فمضي إليه فأعطاه عشرين ديناراً فأخذها وأشتري منها ما يحتاج إليه؛ وأتي بالحمالين إلي الدار"([1]) أو علي دوابهم واكبر دليل علي معرفة هؤلاء ما قاله الحسن الوزان "ولا يمكن لأحد أن يمارس مهنة حمال قبل أن يدعوا جميع أصحابه إلي وليمة ، وإذا لم يفعل فلن يتقاضي عندما يشتغل أكثر من نصف حصة الآخرين ، وقد حصل هؤلاء الحمالون من الملوك علي امتياز أعفاهم من أية ضريبة أو تكليف ، ولا يؤدون شيئا لأصحاب الأفران مقابل خبز عجينهم ، وإذا ارتكب أحدهم جريمة يعاقب عليها بالإعدام ، فإنه لا ينفذ عليه الحكم أمام الجمهور ، ويشتغل هؤلاء الناس وهم لابسون ثياباً قصيرة ذات لون واحد ، ويلبسون خارج أوقات عملهم ما يشاءون . وبالجملة فأنهم أناس يتحلون بالاستقامة والأخلاق الحسنة" (٢)، ولكن صاحب السوق لا يتركهم يحملون أكثر من نصف قفيز حرصاً علي أنفسهم([3])، كما يلزم حمالي الزجاج والرصاص والشبه وملح الأمونيا والنشادر بألا يحملوه إلا في السلال والتي اشتهر أهل الذمة بصناعتها([4])، كما اشترط صاحب السوق عليهم وضع اللحم في أوعيه ويغسلونها كل ليله من الغد ، ويمنع أن يحمل أحد حوتاً من السمك في يده لئلا يمس أثواب الناس إلا في وعاء([5]).

أما الحمالون على الدواب فلهم أماكن مخصصة في الغالب وسط المدينة([6])، وكان الحمالون على استعداد لنقل أنواع الأحمال المختلفة بشرط أن يعين ما يحمل([7])، و ذكرت بعض نوازل من كان يكتري الدابة لمدة معينة لخدمة حانوته حتى إذا نفقت الدابة على المكتري أن يأتي بغيرها حسب شروط عقد الكراء([8])، الذي ينصب على وجود دابة بأوصافها([9])،كما يشترط على من يؤجر الحمار أن يحدد وزن ما يحمل عليه([10])، لكون الحمير هي مخصصة لحمل السلع مثل الأكسية و اللبود و الدقيق و الزيت وكان لكل سلعة عريف مثل عريف حمالين الزيت(١١).

---

[1] - الدباغ، مصدر سابق،ج٢ ص٨٦-٦٩.
[2] -الحسن الوزان ، مصدر سابق ، ج٢ ص١٨٥.
٣- ابن عبدون :ثلاث رسائل في الحسبة ،صـ٤١ .
[4] -Hirschberg: Ahistory of the Jews in North Africa Volum 1.Leiden1974.p.2,70.Goitein :Amediterranean Society vol 1.p.100
[5] - السقطي : مصدر سابق صـ٨٣.
٦- روجيه لو ترنو :مرجع سابق ، ٨١ .
٧ - ابن عبد الرفيع : مصدر سابق ،جـ٢صـ٥١٦ .
٨- نفس المصدر ، ج٢ صـ٥١٥- ٥١٧.
٩ - المراكشي :وثائق المرابطين والموحدين ،صـ٤٦٩ .
١٠ - نفس المصدر ،صـ٤٦٨ .
١١- محمد حسن ، مرجع سابق ، ج١ ص ٤٦٧.

أما البغال فكثير ما يحمل عليها الخدم، لذلك أشترط أن يكون على البغل غطاء لذلك أشترط المكاري وجود عقد اتفاق على هذا مكتوب عند الموثق بالسوق([1])، لذلك وجد مقاولين يملكون بعض الدواب([2])، بغرض تأجيرها . كما وجد يهود يستأجرون الجمال ليحملوا عليها الجلود التي يبيعونها من مدينة إلي مدينة([3]).

أما دور صاحب السوق مع الحمالين فيتلخص في عدم ترك الحمالون بحمل أثقال على الدواب، كما يأمر صاحب السوق الحمارين بعدم المشي في الأسواق إلا أمام دابته ويده في رسها لينذر الناس و يحذر العميان و ذوي الغفلة و الأعذار ويجب أن يكون للحمالين في كل صنعه موقف معروف لا يتعدونه ([4])، لذلك تعددت مواقف الحمالين ، كما يشرف صاحب السوق وأعوانه على حمال ما في الكنف المنتشرة بالأسواق والمنازل ، ولهم شروط على الحمالين في أن يغطوا أكوابهم وأن يجعلونها كباراً يحمل من كل كوب اثنان منهم فيكونان يكتنفانه حتى لا يحلق أحداً ولا يتأذى به أحد ، و يكون بين أحدهم جرس يشعر به الناس([5]) .

١- نفس المصدر والصفحة .
٢ - روجيه لو ترنو:مرجع سابق ،صـ٨٢ .
٣- روبار برنشفيك ، مرجع سابق ، ج١ ص ٤٤٤.
٤- ابن عبدون مصدر سابق ،صـ٤١ .
٥ - السقطي : مصدر سابق ،صـ٨٣.

الخاتمة

دراسة العاملون في الأسواق تكتسي أهمية بالغة لارتباطها الوثيق بحركة السوق ، وتظهر مدى ازدهار المدينة وتطورها العمراني والمعماري من خلال كثرة الأسواق وزيادة العاملون بها ، مما انعكس على واقع القيروان ونشطها الاقتصادي ، ودفع كثير من سكان البلاد المجاورة إلى الإقبال على مدينة القيروان بأموالهم ، قصد تنميتها واستثمارها في مجالات عديدة ، وبالتالي المشاركة في ازدهار الأسواق من خلال إنشاء أسواق جديدة فكثرت الحوانيت وانتشارها في " سماط القيروان"إلي جانب أسواق نسبت لمؤسسيها مثل سوق إسماعيل بن عبيد الله الأنصاري المعروف بتاجر الله ، وسوق أبن المغيرة نسبة للمحدث عبد الله بن المغيرة الكوفي.

وقد اتسعت الأسواق وزاد العاملون بها ، ولضبط هذه الأسواق ظهر المحتسب وأعوانه ، لعدم الغش في البيع، ولتوثيق عقود البيع والشراء كان لعاقدي الشروط حوانيتهم المنتشرة، ومعهم الشهود لتأكيد وتوثيق العقود .

وأثناء رصد الأسواق وجد أصناف من التجار ، على أكتافهم تقوم عملية البيع والشراء والمتاجرة داخل وخارج القيروان مثل التاجر الخزان ، والتاجر الجلاب الذي يجلب المواد من خارج البلاد للسوق ، مما حذر المحتسب من عدم استقبال التجار ببضائعهم خارج المدينة وإدخالها للسوق لتخضع للعرض والطلب ، والتاجر المجهز لشتى أصناف التجارة لبيعها أو شحنها للمدن المجاورة .

كما عرفت أسواق القيروان المتقبل أي الملتزم بجمع الضرائب، واكتراء الحوانيت وتسجيل ذلك في الوثائق ،ولإرساء قبالة الحوانيت علي المتقبل، فإن القاضي يجلس في الجامع أو حتي في داره ويعقد جلسة عامة، لذلك كل عام لعرض ما يقوم عليه القبالة ، إلا أننا لاحظنا مدى جشع المتقبل في الزيادة المفرطة مما جعل ابن عبدون يصب سخطه عليهم ويصفهم بأنهم شر خلق الله .

كما أظهر البحث مدى تدخل الدولة لضبط الأسعار، وخصوصا في بعض المواد مثل القمح، وعدم ارتفاع أسعاره نظرا لأنه فيه حياة الأنفس ، أما باقي المواد فهي خاضعة للعرض والطلب.

وكانت حركة السوق تنتصب على أكتاف الدلال والسمسار، فكانوا يشكلون العمود الفقري لحركة السوق، من خلال ما يقومون به من تصريف البضائع القادمة لسوق القيروان ، ولذلك كانت عيون المحتسب وأمنائه عليهم حتى يمنعوا من التدليس والغش .

كما تواجد الباعة الجوالة في السويقات المنتشرة بأحياء القيروان ، باختلاف مبيعاتهم والمناداة على سلعهم، أو يتخذون من المسجد ميداناً لعرض ما يبيعونه على المصلين ، وأغلب هؤلاء من أهل البادية ، يأتون صباحا يبيعون منتجاتهم والرجوع من حيث أتوا .

وللنشاط الزائد في سوق القيروان، ظهرت الوكالة والشراكة بين التجار داخل القيروان وخارجها، وذلك لتصريف الكثير من المواد التجارية داخل وخارج القيروان، إضافة إلى ظهور الرقع لتحويل الأموال بدلا من حملها ،وخصوصاً في حالة إضراب الأمن وتعرض الطرق للنهب.

كما لا ننسى دور السقاة وعلى أكتافهم تقوم حركة إرواء الباعة والمشترون بالسوق ، نظراً لكثرة ما يرد على السوق من باعة ومشترون أغراب فيجدون السقاة لإرواء عطشهم . وما يدور في الأسواق من حركة بيع وشراء لابد من وجود الحمالون ما بين السوق وأحياء المدينة ، حيث يقع على كاهلهم تقريب المسافات بين أحياء المدينة والأسواق ، وما أن ينتهي اليوم تغلق الحوانيت وخصوصا السماط الكبير عن طريق الحارس بحماية الحوانيت من عدم السرقة .

وثيقة رقم (١)

استئجار على بيع سلعة([1])

استأجر فلان بن فلان بن فلان شهراً أوله كذا بكذا وكذا ديناراً صفتها كذا ليعرض له سلعة كذا للبيع ويبيعها له فإن باعها الأمد كان له بحساب ما مضى من الأجل فإن مضى الأمد قبل بيعها كان له جميع الكراء وللمستأجر فلان أن يأخذ كل يوم يمضى من هذا الأمد ما يجب له من جملة الكراء المذكور وقد عرفا قدر ما يؤاجر عليه وقدر المؤنة... شهد.

وثيقة رقم (٢)

وثيقة شركة في الدلالة والسمسرة[٢]

اشترى فلان بن فلان بن فلان بن فلان بن فلان الدلالان للدور والضياع أو الرقيق على الدلالة بالدور والضياع أو بالرقيق والسعاية في ذلك مجتمعين لا يفترقان فما أفاء الله عز وجل عليهما في ذلك كان بينهما بنصفين على حسب اشتراكهما وعلى كل واحد منهما أداء الأمانة لصاحبه بأبلغ طاقته شركة مفاوضة وعرفا قدر ما تعاقدا فيه الشركة ومبلغه شهد على إشهاد فلان بن فلان بن فلان بن فلان على أنفسهما بما ذكر عنهما في هذا الكتب من عرفهما وسمعه منهما وهما بحال وجواز لأمر وذلك في تاريخ كذا والكتب نسختان.

وثيقة رقم (٣)

وثيقة اشتراك على الصياح على المتاع في صناعة الشقافين وغيرهما[٣]

اشترك فلان بن فلان بن فلان بن فلان في الصياح على المتاع في صناعة الشقافين أو البزازين أو العطارين بسوق قرطبة يصيحان مجتمعين ويتعاونان في ذلك غير مفترقين فما أفاء الله عز وجل عليهما في ذلك كان بينهما بنصفين على حسب عملهما شركة مفاوضة صحيحة بلا شرط مفسد وعلى كل واحد منهما الاجتهاد في ذلك وأداء الأمانة في سر أمره وجهره.

[1] - المراكشي: وثائق المرابطين ، ص

٢- المراكشي: وثائق المرابطين ، ص ٥٠٢.

٣- المراكشي: وثائق المرابطين ، ص ٥٩٥.

المصادر والمراجع

أولاً ـ المصادر.

القرآن الكريم .
١-الإدريسي : محمد بن عبد الله بن إدريس الشريف (ت ٥٥٨هـ/ ١١٦٢م)
- نزهة المشتاق في اختراق الأفاق ،مكتبة الثقافة الدينية مصر١٩٩٤ م
٢- البرزالي :أبي الأصبع عيسي بن سهل(ت ٤٨٦هـ/١٠٩٣م)
- جامع مسائل الأحكام ،تقديم وتحقيق محمد الحبيب الهيلة بيروت٢٠٠٢م.
٣- البكري ،أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز الأندلسي(ت٤٨٧هـ/١٠٩٤م)
- المغرب في ذكر بلاد إغريقية والمغرب بغداد (د-ت) .
٤-ابن حزم ،أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (٤٥٦هـ/١٠٦٤م)
- الرد علي ابن النرغيلة اليهودي ورسائل أخري، تحقيق إحسان عباس، مكتبة دار العروبة ، القاهرة ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م.
٥-الأبياني:أبو العباس(ت٣٦١هـ/٩٧١م)
- رسالة في السمسرة والسمسار وأحكامه ، تحقيق إبراهيم السامرائي، مجلة كلية الشريعة، بغداد ، العدد الأول ١٣٨٥هـ/١٩٦٥م.
٦- الحسن الوزان ،ابن محمد الوزان الفاسي (ت٩٥٧هـ/١٥٥٠م)
- وصف إفريقيا، ترجمة محمد حجي ، محمد الأخضر، بيروت١٩٨٣م.
٧- ابن خردزابه: أبي القاسم عبيد الله بن عبد الله ابن الأصطرخي (ت ٣٠٠هـ/٩١٢م)
- المسالك والممالك ،ليدن ١٨٨٩م ٠
٨-ابن الأخوة: محمد بن محمد بن أحمد القرشي (ت ٧٢٩هـ /١٣٢٩م)
- معالم القربة في أحكام الحسبة ، تحقيق محمد محمود شعبان صديق أحمدعيسي المطيعي ،الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٦م ٠
٩- ابن الخطيب : لسان الدين (ت ٧٧٦هـ/ ١٣٦٤م)
- مثلي الطريقة في ذم الوثيقة ،تحقيق عبد المجيد التركي ،الجزائر ١٩٨٧م.
١٠- ابن خلدون : عبد الرحمن (ت ٨٠٨هـ/ ١٤٠٥م)
- العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ،بيروت ١٩٧٩م.
١١- الدباغ،أبو زيد عبد الرحمن بن محمد الأنصاري الأسدي (ت٦٩٦هـ/١٢٩٦م)
- معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقيق عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ٢٠٠٥م/١٤٢٦هـ.
١٢- الدمشقي:شمس الدين بن عبد الله محمد بن أبي طالب الأنصاري(ت ٧٢٧هـ/ ١٣٢١م)
- الإشارة إلي محاسن التجارة ،تحقيق البشري الشوربجي ،مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة ١٩٧٧م ٠
١٣- ابن رشد :محمد بن أحمد بن محمد القرطبي (ت ٥٩٣هـ/ ١١٨٩م)
- فتاوى بن رشد ، تحقيق المختار بن الطاهر التليلي دار الغرب الإسلامي بيروت ١٩٨٧م.

١٤-الرقيق القيرواني،أبو إسحاق إبراهيم القاسم (ت القرن ٥هـ/ ١١م)
- تاريخ إفريقية والمغرب،تحقيق المنجي الكعبي، تونس(د-ت) ،
١٥- ابن أبي رحال :أبي علي الحسن المعدني (ت ١١٤٠هـ/ ٧٢٨م)
- كشف القناع عن تضمين الصناع ،تحقيق محمد أبو الأجفان الدار التونسية للنشر ١٩٨٦م .
١٦- ابن الزيات :أبو يعقوب يوسف بن يحي التادلي (ت مابين ٦٢٧-٦٢٨هـ/١٢٢٩-١٢٣٠م)
- التشوف إلي رجال التصوف ، تحقيق أحمد التوفيق ، الرباط المغرب١٩٨٤م.
١٧- ابن سعيد : أبي الحسن علي بن موسي (ت ٦٨٥هـ/١٢٨٦م)
- المغرب في حلي المغرب ،تحقيق شوقي ضيف ،دار المعارف مصر ١٩٨٠.
١٨- ابن سهل : أبو الاصبغ عيسي بن سهل بن عبد الله الأسدي الجيائي (ت ٤٨٦هـ/١٠٩٣م)
- ديوان الأحكام الكبرى ،تحقيق رشيد النعيمي الرياض ،١٤١٧هـ٠
١٩-السقطي : أبو عبد الله محمد بن أبي محمد المالقى (ت ١٠٩٦هـ/١٦٨٤م)
- في أدب الحسبة ،تحقيق حسن الزين ،مؤسسة دار الفكر الحديث بيروت ١٩٨٧م ٠
٢٠- ابن عبدون : محمد أحمد التجيبى (ت في القرن ٦هـ/ ١٢م)
- ثلاث رسائل أندلسية في الحسبة ، تحقيق ليفي بروفنسال القاهرة ١٩٥٥م ٠
٢٣- ابن عذارى : محمد المراكشي (ت في أواخر القرن ٧هـ / ١٣م)
- البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب ،تحقيق ج٠س كولان ، ليفي بروفنسال ، الدار العربية بيروت ١٩٨٣م ٠
٢٤- ابن عبد الرفيع : أبي إسحاق إبراهيم بن حسن (ت ٧٣٣هـ/٣٣٢م)
- معين الحكام علي القضايا والأحكام ، تحقيق محمد بن قاسم بن عياد ،دار الغرب الإسلامي بيروت١٩٨٤م.
٢٥-أبو العرب ،محمد بن أحمد بن تميم التميمي(ت٣٣٣هـ/٩٤٤م)
- طبقات علماء إفريقية، دار الكتاب اللبناني، بيروت،(د-ت)
٢٦-العقباني،أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد التلمساني(ت٨٧١هـ/١٤٦٦م)
- تحفة الناظر وغنية الذاكر في الشعائر وتغير المناكر، تحقيق الشنوفي علي، مجلة الدراسات الشرقية، المعهد الفرنسي، عدد ٢١ دمشق ١٩٦٨م.
٢٧-ابن فرحون،برهان الدين إبراهيم بن علي بن أبي القاسم (ت٧٩٩هـ/١٣٩٦م)
- الديباج المذهب في أعيان علماء المذهب ، تحقيق محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث القاهرة ١٩٢٧م.
٢٨-الكناني،محمد بن صالح بن علي عيسي(ت١٢٩٢هـ/١٨٧٤م)
- ذيل معالم الإيمان المسمى تكميل الصلحاء والأعيان لمعالم الإيمان في أولياء القيروان، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ٢٠٠٥م/١٤٢٦هـ.
٢٩-القاضي عياض أبو الفضل بن موسي اليحصبي (ت٥٤٤هـ/١١٤٩م)

- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ،تحقيق أحمد بكير ،دار مكتبة الحياة بيروت ١٩٦٧م.
٣٠- عياض، وولده محمد ،
- مذاهب الحكام في نوازل الأحكام ،تحقيق محمد بن شريفه ،دار الغرب الإسلامي بيروت١٩٩٠م ٠
٣١- المالكي أبو بكر عبد الله محمد (ت٤٥٣هـ/١٠٦١م)
- رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية وزهادهم ونساكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، حققه بشير البكوش، راجعه محمد العروسي المطوي، دار الغرب الإسلامي للطباعة والنشر، بيروت لبنان ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
٣٢- المقدسي، شمس الدين أبي عبد الله محمد (ت٣٨٨هـ/٩٩٨م)
- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، مكتبة الخياط ، بيروت لبنان، (د-ت)
٣٣-المراكشي :عبد الواحد بن علي (ت في القرن ٦هـ/ ١٢م)
- وثائق المرابطين والموحدين ،تحقيق حسين مؤنس مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ١٩٩٧م.
٣٤- المجليدي،أحمد بن سعيد(ت ١٠٩٤هـ/١٦٨٣م)
- التيسير في أحكام التسعير، تقديم وتحقيق موسي لقبال، الجزائر،(د-ت)
٣٥-ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي (ت٧١١هـ/١٣١١م)
- لسان العرب، دار صادر بيروت بدون تاريخ.
٣٦-النباهي، علي بن عبد الله(ت بعد ٧٩٣هـ/١٣٩٠م)
- المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، المكتب التجاري، بيروت (د-ت)
٣٧- النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب (ت٧٣٣هـ/١٣٣٢م)
- نهاية الأرب في فنون الأدب، تحقيق حسين نصار، مراجعة عبد العزيز الأهواني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
٣٨- الونشريسى : أحمد بن يحيي بن عبد الواحد (ت ٩١٤هـ/ ١٥٠٨م)
- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب ،جمع محمد حجي وآخرون ،دار الغرب الإسلامي بيروت ١٩٨١م ٠
- المنهج الفائق والمنهل الرائق والمغني اللائق بآداب الموثق وأحكام الوثائق ،دراسة وتحقيق لطيفة الحسيني ، المملكة المغربية ١٩٩٧م.
٣٩- يحي بن عمر، الأندلسي (ت٢٨٩هـ/٨٩٧م)
- كتاب النظر والأحكام في جميع الأسواق، الشركة التونسية للتوزيع ، ١٩٧٥م.

ثانياً المراجع العربية :-

١- إبراهيم القادرى بوتشيش ،
_ أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي ، من منتصف القرن ٣هـ حتى ظهور الخلافة (٢٥٠هـ / ٣١٦هـ) ، منشورات عكاظ ،المغرب ١٩٩٢ ٠
٢- بطرس البستاني،
_ محيط المحيط ، مكتبة لبنان بيروت ١٩٨٣م .
٣-بدرو شلميتا،

-الأسواق ، بحث ضمن المدينة الإسلامية، اشرف علي النشر:ر.ب.سرجنت ، ترجمة أحمد محمد نعلب، اليونسكو ١٩٨٣م.
٤-الجزيري،
- الفقه علي المذاهب الأربعة، المكتبة التجارية الكبري، القاهرة (د-ت)
٥- جوايتاين ،
- دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية، تعريب وتحقيق عطية القوصي، الكويت ١٩٨٠م.
٦- حاييم زعفراني ،
- ألف سنة من حياة اليهود بالمغرب ، ترجمة أحمد شحلان ، عبد الغنى أبو العزم الدار البيضاء المغرب ١٩٨٧م.
٧- حسن حسنى عبد الوهاب،
_ ورقات عن الحضارة العربية بإفريقية التونسية ، تونس ١٩٧٢م .
٨- الحبيب الجنحانى،
- المغرب الإسلامي ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، تونس ١٩٧٧م.
٩- روبار برنشفيك ،
- أفريقية في العهد الحفصي من القرن ١٣إلي نهاية القرن ١٥م، تعريب حمادي الساحلي ، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان،١٩٨٨م.
١٠- روجيه لوترنو ،
_ فاس فى عصر بنى مرين ، ترجمة نقولا زيادة ، بيروت ١٩٦٧م٠
١١- صالح أبو دياك،
- النظام المالي عند الحفصيين ، مجلة الدراسات التاريخية ، العدد٢٢ السنة السابعة ،دمشق ١٩٨٦م.
١٢- صلاح أحمد عبد خليفة،
- القبلات فى المغرب والأندلس القرن (٣ – ٦ هـ / ٩ / ١٢م)،مجلة المؤرخ العربي عدد ٨ ، القاهرة ٢٠٠٠ م .
١٣- عز الدين أحمد موسى ،
_ النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري ، دار الشروق ١٩٨٣م.
١٤- عبد السلام بن سوده ،
_حول أسماء الحرف والصناعات فى مدينة فاس ، مجلة دعوة الحق عدد١ ، ٢ المغرب ١٩٧١م.
١٥- عبد الواحد ذنون طه ،
_ الاستقرار العربي في الأندلس ، العراق ١٩٨١م.
١٦- كريمة عبد الرؤوف الدومي،
بحث "الأمراض وموقف مجتمع إفريقية منها ق٢-٥هـ/٨-١١م " حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية جامعة الكويت ، الحولية ٣٨ ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م .

١٧- محمد بركات البيلي،الغلاء والمجاعات في بلاد المغرب الإسلامي حتي القرن الخامس" بحث منشور بمجلة المؤرخ المصري عدد الحادي عشر يوليو ١٩٩٣م .
١٨- محمد حسن ،
- المدينة والبادية بإفريقية في العهد الحفصي ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، تونس ١٩٩٩م .
- المغيبون في تاريخ تونس الاجتماعي ،بحث ضمن مجموعة أبحاث تحت إشراف الهادي التميومي ، تونس ٢٠٠١م.
١٩- محمد عبد الوهاب خلاف ،
_ وثائق فى شئون الحسبة فى الأندلس ، القاهرة ١٩٨٥ م٠
٢٠- محمد عبد الستار عثمان،
- المدينة الإسلامية، عالم المعرفة ،الكويت ١٩٨٨م.
٢١- محمد عمارة ،
_ قاموس المصطلحات الاقتصادية فى الحضارة الإسلامية دار الشروق ١٩٩٣م.
٢٢-الهادي روجيه إدريس،
الدولة الصنهاجية تاريخ إفريقية في عهد بني زيري من القرن ١٠ إلي القرن ١٢م،نقله للعربية حمادي السالمى، دار الغرب الإسلامي بيروت لبنان ١٩٩٢م.
٢٣- نجاة باشا ،
- التجارة في المغرب الإسلامي من القرن الرابع إلي القرن الثامن الهجري تونس ١٩٧٦م .

ثالثا المراجـع الأجنبية :-

1-Goitein ,S.D
_ Amediterranean Society , the jewish Cmmunities Of the Arab world as potraed in The Documents of The Cairo Geniza 969- 1250 Volume , 1 University of California press 1971.
2- Hirschberg :
_ Ahistory of the jews in North Africa . Leiden 1974.
3- Stillman,N,A
_ The Eleventh Century Merchant House of Ibn Awkal. (A Geniza Study) jesho Vol , XV1 , part 1 April 1973.

4-Dufaurcq: L,Espagme Calalane ET.LE Magerib aux x111et xIv Siecles .paris 1966.